



مارس 2023  
تقرير تحقيق الامتثال

تحقيق مكتب المحقق المستشار للتقيد بشئون الأنظمة للأداء  
البيئي والاجتماعي لمؤسسة التمويل الدولية فيما يتعلق  
باستثماراتها في شركة الاسكدرية للتنمية المحدودة ، مصر

مؤسسة التمويل الدولية - شركة الاسكدرية للتنمية المحدودة ،  
(27022 ، 32074) ، مصر

الشكاوى 2 و 3

## نبذة حول مكتب المحقق المستشار للتقيد بشئون الأنظمة

مكتب المحقق المستشار للتقيد بشئون الأنظمة هو آلية المساءلة المستقلة لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار، أعضاء مجموعة البنك الدولي. نعمل على تسهيل حل الشكاوى من الأشخاص المتضررين من مشاريع مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار بطريقة عادلة وموضوعية وبناءة، وتعزيز نتائج المشاريع البيئية والاجتماعية، وتعزيز المساءلة العامة والتعلم في مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار.

مكتب المحقق هو الية مستقلة يقدم تقاريره مباشرة إلى مجلسي المديرين التنفيذيين لمؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار. لمزيد من المعلومات، يمكنكم زيارة [www.cao-ombudsman.org](http://www.cao-ombudsman.org)

## نبذة عن وظيفة الامتثال لمكتب المحقق المستشار للتقيد بشئون الأنظمة

تقوم وظيفة الامتثال في مكتب المحقق بمراجعة امتثال مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار للسياسات البيئية والاجتماعية، وتقييم الضرر ذات الصلة، والتوصية بإجراءات علاجية عند الحاجة.

تتبع وظيفة الامتثال في مكتب المحقق نهجاً من ثلاث مراحل:

تقييم	التحقيق	المتابعة
مراجعة أولية لتحديد ما إذا كانت الشكاوى أو الطلب الداخلي مؤهل تحقيق الامتثال	تحديد منهجي وموضوعي لما إذا كانت مؤسسة التمويل الدولية / الوكالة الدولية لضمان الاستثمار تمثل مع سياساتها البيئية والاجتماعية وما إذا كان هناك ضرر يتعلق بأي عدم امتثال	التحقق من التنفيذ الفعال لإجراءات الإدارة الموضوعية استجابة لنتائج وتوصيات تحقيق الامتثال

## المحتويات

2	نبذة حول مكتب المحقق المستشار للتقيد بشئون الأنظمة.....
2	نبذة عن وظيفة الامتثال لمكتب المحقق المستشار للتقيد بشئون الأنظمة.....
5	ملخص تنفيذي.....
7	تحليل ونتائج مكتب المحقق.....
10	عملية التحقيق في الامتثال - مكتب المحقق المستشار للتقيد بشئون الأنظمة.....
12	الخلفية العامة.....
12	1.1 تداخل مؤسسة التمويل الدولية مع شركة تيتان مصر.....
12	استثمار مؤسسة التمويل الدولية في تيتان مصر للأسمنت.....
14	1.2 الشكاوى.....
14	1.3 تقييم الامتثال لمكتب المحقق.....
16	2. إطار التحقيق.....
16	2.1 نطاق و نهج تحقيق الامتثال.....
17	2.2 إطار عمل مؤسسة التمويل الدولية للاستدامة.....
18	2.2.1 المتطلبات العامة لمؤسسة التمويل الدولية قبل الاستثمار.....
18	2.2.2 المتطلبات العامة للإشراف على مؤسسة التمويل الدولية.....
19	3. التحليل والنتائج.....
19	3.1 برنامج التقليل 2002-2003 (شكاوى شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة -03).....
19	3.1.1 المزاعم والردود.....
20	3.1.2 متطلبات مؤسسة التمويل الدولية.....
21	3.1.3 مراجعة مؤسسة التمويل الدولية والإشراف عليها وتحليل الامتثال.....
25	3.2 برنامج تقليص النفقات 2016-2017 (شكاوى ADL-02).....
25	3.2.1 المزاعم والردود.....
26	3.2.2 متطلبات مؤسسة التمويل الدولية.....
26	3.2.3 إشراف مؤسسة التمويل الدولية وتحليل الامتثال.....
29	3.3 ممارسات الصحة والسلامة المهنية.....
30	3.3.1 الادعاءات والردود.....
31	3.3.2 متطلبات مؤسسة التمويل الدولية.....
32	3.3.3 مراجعة مؤسسة التمويل الدولية والإشراف عليها وتحليل الامتثال.....
36	4. الاستنتاج العام.....
38	الملحق "أ": نتائج الامتثال الخاصة بمكتب المحقق.....
39	الملحق ب: توصيات مكتب المحقق.....

## المصطلحات والتعريفات الأساسية

العميل	بالنسبة لفترة استثمار مؤسسة التمويل الدولية ، فإن شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة (المعروفة أيضًا باسم تيتان مصر) هي العميل. ويعد اسم " تيتان مصر للأسمنت هو اسم أكثر استخداماً من شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة- وهي شركة قابضة مقرها جبرسي.
الشركة	شركة بني سويف للأسمنت هي الشركة الخاضعة للشكاوى. وهي مملوكة لشركة تيتان مصر للأسمنت و تحت إدارتها.
المشروع	أنشطة أعمال شركة تيتان مصر للأسمنت، بما في ذلك أنشطة و أعمال شركة بني سويف للأسمنت

## ملخص تنفيذي

يستجيب تحقيق الامتثال هذا لشكوتين بشأن شركة بني سويف للأسمنت ("الشركة") ، المملوكة لمجموعة تيتان للأسمنت ، وهي عميل سابق لمؤسسة التمويل الدولية ومنتج أسمنت عالمي، ومقرها اليونان.

تدير الشركة مصنعاً للأسمنت في مدينة بني سويف بمصر والشكاوى المقدمة لمكتب المحقق من عمال سابقين. تتضمن تلك الشكاوى مخاوفهم بشأن برنامج تقليص النفقات و الذي تم في عام 2002-2003 و أثر على 300 عامل و أيضا في عام 2016-2017 و الذي أثر على سبعة من العمال المتقدمين بالشكوى، بالإضافة إلى ممارسات الصحة والسلامة المهنية للشركة. تداخلت مؤسسة التمويل الدولية مع الشركة من خلال استثمارها بين عامي 2010 و 2021 في عمليات مجموعة تيتان للأسمنت في مصر.

يحدد تحقيق مكتب المحقق نتائج عدم الامتثال فيما يتعلق بجميع مجالات الشكوى الثلاثة.

بالنظر إلى حجج برنامج تقليص النفقات ، يرى مكتب المحقق أن مؤسسة التمويل الدولية كان يجب أن تعتبر برنامج التقليص للفترة 2002-2003 "تأثيراً تاريخياً مهماً" بموجب سياسة الاستدامة الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية ، وتؤكد ما إذا كانت شركة بني سويف للأسمنت التزمت بالقوانين المحلية ذات الصلة. كما وجد مكتب المحقق أن مؤسسة التمويل الدولية فشلت في الإشراف بشكل كافٍ على عملية تقليص النفقات للفترة 2016-2017 التي أثرت على سبعة من المشتكين. و خلاص مكتب المحقق إلى أن هناك مؤشرات على وجود أذى لحق بالمشتكين من هذا الحدث.

فيما يتعلق بشواغل صحة العمال وسلامتهم ، يرى مكتب المحقق أن إشراف مؤسسة التمويل الدولية على متطلبات الصحة والسلامة المهنية كان مناسباً بشكل عام. ومع ذلك ، يحدد مكتب المحقق عدم الامتثال فيما يتعلق باستخدام الشركة لمحجر الرمال القريب.

### استثمارات ومتطلبات مؤسسة التمويل الدولية

في عام 2010 ، استثمرت مؤسسة التمويل الدولية 80 مليون يورو في شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة ، وهي شركة قابضة لمجموعة تيتان لعملياتها في مصر ، وتشمل شركة الإسكندرية لأسمنت بورتلاند وشركة بني سويف للأسمنت (معاً يشار إليهم بتيتان مصر للأسمنت أو TCE). يمثل هذا الاستثمار نسبة 15.2 في المائة من حقوق الملكية غير المباشرة لمصنع أسمنت بني سويف. في عام 2019 ، باعت مؤسسة التمويل الدولية حصتها من الأسهم إلى مجموعة تيتان مصر للأسمنت. ومع ذلك ، لم تكمل تيتان مصر للأسمنت سداد هذه الحصة حتى فبراير 2021 ، وعند هذه النقطة انتهى تداول مؤسسة التمويل الدولية في شركة أسمنت بني سويف.

وفقاً لالتزامات مؤسسة التمويل الدولية البيئية والاجتماعية في سياسة الاستدامة لعام 2006، يتمثل الهدف الشامل لمؤسسة التمويل الدولية في ضمان "عدم إلحاق الضرر" بالمجتمع والبيئة في أنشطتها الاستثمارية. خلال مراجعة ما قبل الاستثمار ، تقوم مؤسسة التمويل الدولية بتقييم ما إذا كان بإمكان الشركات العملية تلبية معايير الأداء الخاصة بها (المتطلبات البيئية والاجتماعية) ، وعند الحاجة، توافق على خطة عمل بيئية واجتماعية للشركة. يتعين على مؤسسة التمويل الدولية تقييم "التأثيرات البيئية والاجتماعية التاريخية الهامة" قبل استثمارها كجزء من هذه العملية ، والعمل مع الشركة لتحديد تدابير العلاج الممكنة.

يُطلب من مؤسسة التمويل الدولية أيضاً مراقبة أداء البيئة والصحة والسلامة طوال فترة الاستثمار. إذا حددت مؤسسة التمويل الدولية أثناء عملية الإشراف أي ثغرات في الوفاء بمعايير الأداء الخاصة بها ، فإن مؤسسة التمويل الدولية تعمل مع الشركة لإعادة الامتثال ، أو إيجاد الحلول العلاجية عند الحاجة.

#### الشكاوى

في سبتمبر 2021 ، أصدر مكتب المحقق تقرير التحقيق في شكوى (شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة -01) بشأن مصنع الأسمنت التابع لمجموعة تيتان مصر للأسمنت، والتي وجدت عدم امتثال مؤسسة التمويل الدولية فيما يتعلق بالمخاوف البيئية والمجتمعية و أيضاً علي العمال. انظر هنا لمزيد من التفاصيل (-<https://www.cao-ombudsman.org/cases/egypt-alex-dev-01wadi-al-qamar>)

تلقى مكتب المحقق شكوتين بشأن شركة تايان (شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة -02 و شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة -03) بين فبراير ومايو 2017. تتعلق الشكوتين بمصنع الأسمنت في بني سويف. تم دعم كلا الشكوتين من قبل منظمات غير حكومية محلية ودولية - الجمعية المصرية لحقوق الجماعية ، والمركز المصري للإصلاح المدني والتشريعي ، وأيضاً مركز معلومات البنوك.

- تم تقديم شكوي شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة -02 من قبل المنظمات غير الحكومية نيابة عن سبعة موظفين سابقين في مصنع أسمنت بني سويف ، الذين يزعمون أنهم تم فصلهم عن العمل بشكل غير عادل و أنهم تم إجبارهم على أخذ حزمة تقاعد مبكر خلال برنامج تخفيض النفقات في 2016/2017. كما زعموا وجود انتهاكات للصحة والسلامة المهنية في مصنع شركة بني سويف للأسمنت و محجر رمال استأجرته الشركة و استخدمته.
- تم تقديم شكوي شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة -03 من قبل المنظمات غير الحكومية نيابة عن أكثر من 300 موظف سابق في بني سويف، زاعمين أنهم تم تسريحهم خلال فترة تخفيض النفقات 2002-2003 الغير عادل و الذي ينتهك شروط عقد الخصخصة الذي تم في عام 1999.

#### تحقيق الامتثال لمكتب المحقق

بدأ تحقيق الامتثال في يناير 2019 ، وتأخر بسبب تنقلات موظفي مكتب المحقق المستشار للتقيد بشئون الأنظمة. تتطلب اختصاصات مكتب المحقق تقييم ما إذا كانت مؤسسة التمويل الدولية تفي بمتطلبات سياسة الاستدامة الخاصة بها في مراجعة ما قبل الاستثمار والإشراف على القضايا التالية:

- (أ) الخلاف المستمر بين الشركة والعمال بشأن تقليل العمالة القسري المزمع في عام 2003 ؛
- (ب) إيقاف الشركة العمال عن العمل وتسريح العمال في 2016-2017 ؛ و
- (ج) سياسات وممارسات الصحة والسلامة المهنية العامة للشركة ، بما في ذلك الحوادث المنفصلة التي أصيب فيها عامل في الموقع و أخرى تضمنت وفاة سائق شاحنة في محجر رمال تستخدمه الشركة.

زار موظفو مكتب المحقق واثنتان من الخبراء الاستشاريين مصر في عام 2019 و التقوا بالعمال السابقين المتأثرين ببرامج تخفيض النفقات لعامي 2003 و 2017 و أيضاً العامل المصاب. كما التقى فريق التحقيق بممثلي إدارة الشركة.

## تحليل ونتائج مكتب المحقق

### الخلاف حول برنامج التخفيض 2003-2002

قامت مجموعة تيتان للأسمنت في 2003-2002 بإعادة تنظيم منشأتها ، شركة بني سويف للأسمنت وشركة الإسكندرية للأسمنت بورتلاند. وقد أدى ذلك إلى خفض عدد الموظفين بمقدار 1000 موظف من خلال برنامج المعاش المبكر الطوعي. يزعم أصحاب الشكوى أن البرنامج كان إجبارياً وغير عادل ولم يتبع اتفاق الخصخصة لعام 1999 الذي يضمن الوظائف للعمال.

وسبق برنامج تقليص النفقات للفترة 2003-2002 استثمار مؤسسة التمويل الدولية. ومع ذلك ، فقد طُلب من مؤسسة التمويل الدولية خلال مرحلة ما قبل لاستثمار تقييم "الأثر الاجتماعي أو البيئي التاريخي المهم المرتبط بـ [أ] المشروع" و "تحديد تدابير العلاج الممكنة" وفقاً لسياسة الاستدامة 2066. لم يتم ذلك، و تم فقط ذكر برنامج تخفيض النفقات أثناء المراجعة. و بالنظر إلى عدد العمال المتأثرين ، ووجود قضايا قانونية جارية ، يرى مكتب المحقق أن مؤسسة التمويل الدولية كان يجب أن تعتبر هذا "أثراً تاريخياً مهماً" بموجب سياسة الاستدامة الخاصة بها.

بعد فترة وجيزة من بدء مرحلة إشراف مؤسسة التمويل الدولية ، وبعد بداية الربيع العربي في أواخر 2010-2011 ، نظم المشتكون اعتصاماً احتجاجياً في شركة أسمنت بني سويف في يونيو 2011 . رفعوا أيضاً دعوى قضائية لإلغاء برنامج تقليص النفقات في سبتمبر 2011 أمام القضاء المصري. يذكر المشتكون أنه في عام 2014 أمرت المحكمة الشركة بإعادة العمال إلى وظائفهم. وتشير الشركة إلى أن المحكمة أمرت بإعادة اثنان من العمال إلى العمل ، و أنها قد نفذت ذلك. وتؤكد الشركة أنه لم يتم التوصل إلى حكم نهائي فيما يتعلق بالمجموعة الأكبر من العمال الذين تم تسريحهم في 2003-2002. ولا تزال إجراءات المحكمة جارية.

تتطلب معايير أداء مؤسسة التمويل الدولية من الشركات العميلة العمل وفقاً للمعايير والقوانين البيئية والاجتماعية المحلية ذات الصلة. ومع ذلك ، قدمت مؤسسة التمويل الدولية قدرًا ضئيلاً من التعليقات إلى شركة تيتان بشأن برنامج تقليص النفقات للفترة 2003-2002 ، على الرغم من الاحتجاجات في مرافق الشركة (2011) والقضايا القانونية الجارية ، بما في ذلك حكم صادر عن المحكمة ضد الشركة. لذلك يرى مكتب المحقق أن مؤسسة التمويل الدولية فشلت في تلبية متطلباتها لمراقبة امتثال الشركة بشكل كافٍ للقانون البيئي والاجتماعي الوطني.

### نزاع حول برنامج التخفيض 2017-2016

يذكر المشتكون السبعة أنه في الفترة بين نوفمبر / تشرين الثاني 2016 ومارس / آذار 2017 ، تم إيقافهم ظلماً من العمل وأجبروا على قبول حزمة التقاعد المبكر بعد حجب روايتهم. يجادلون بأنه لم يكن لديهم خيار سوى قبول الشروط المقدمة في مارس 2017 ، والتي يزعمون أنها كانت غير كافية مقارنة بالعروض المقدمة للعمال الآخرين.

بموجب معيار الأداء 2 لمؤسسة التمويل الدولية ، يجب على الشركات المستثمر فيها التي تسرح العمال استشارة موظفيها ووضع خطة واضحة تفصل معايير الاختيار وعملية التخفيض وتسعى إلى التخفيف من تلك الآثار على القوى العاملة.

أثارت مؤسسة التمويل الدولية مخاوف مع الشركة فيما يتعلق بشفافية البرنامج وعمليات التشاور ومعايير الاختيار. ومع ذلك ، لم تتلق مؤسسة التمويل الدولية خطة تخفيض النفقات ولم تتخذ خطوات للتأكد من أن التخفيض يلي متطلبات معيار الأداء 2 أو أن الشركة اتخذت خطوات بأثر رجعي لتلبية هذه المتطلبات. خلص مكتب المحقق إلى أن هناك مؤشرات على الأذى الذي لحق بالمشتكين من هذا الحدث. ويرى مكتب المحقق وفقاً للأدلة المتاحة - أن برنامج التخفيضات لا تفي بمتطلبات معيار الأداء 2. وبالإضافة إلى ذلك ، فإن راتب المشتكين المحتفظ به في حساب الضمان من قبل محكمة العمل وإمكانية أن تبت

محكمة العمل في فصلهم من شأنه أن يخلق بيئة قسرية يمكن من خلالها ارغامهم التفاوض مع الشركة. لذلك يرى مكتب المحقق أن مؤسسة التمويل الدولية فشلت في الإشراف الكافي على عملية تخفيض النفقات للفترة 2016-2017.

### ممارسات الصحة والسلامة المهنية

يستشهد المشتكون في شكوي شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة -02 بإصابة عامل في مصنع الأسمنت في أكتوبر 2015 ووفاة سائق شاحنة في يناير 2017 في محجر رمال قريب تستخدمه شركة بني سويف للأسمنت كأمثلة على ممارسات الصحة والسلامة المهنية السيئة. و في حين أن العامل المصاب أحد المتقدمين بالشكوى ، فإن أسرة المتوفى لم توقع على الشكوى المقدمة لمكتب المحقق.

تتطلب أحكام معيار الأداء 2 لمؤسسة التمويل الدولية من الشركة توفير بيئة عمل آمنة وصحية واتخاذ خطوات لمنع الحوادث وإصابات العمل. في هذه الحالة ، يرى مكتب المحقق أن إشراف مؤسسة التمويل الدولية على شركة بني سويف للأسمنت للوفاء بمتطلبات الصحة والسلامة المهنية ذات الصلة بموجب معيار الأداء 2 ، كان مناسباً بشكل عام.

وجد مكتب المحقق أن إشراف مؤسسة التمويل الدولية على حادثة الإصابة في المصنع كان كافياً. أجرت مؤسسة التمويل الدولية استفسارات مع الشركة وراجعت تقرير التحقيق الداخلي للشركة من أجل ضمان توثيق المشكلة بشكل مناسب وتحديد الإجراءات التصحيحية. ومع ذلك ، في سياق شكوى مكتب المحقق بشأن هذه المسألة ، كان من الممارسات الجيدة أن تناقش مؤسسة التمويل الدولية الحدث مع العامل المتضرر أثناء زيارات الإشراف على الموقع. يخلص مكتب المحقق إلى أن الأدلة المتاحة لا تدعم استنتاجاً مفاده أن إجراءات الشركة فيما يتعلق بحادث الإصابة قدمت عدم امتثال واضح لمتطلبات الصحة والسلامة المهنية المرتبطة بمعايير الأداء.

فيما يتعلق بمخاوف الصحة والسلامة المهنية في محجر الرمال ، الذي تم تأجيله من قبل الشركة حتى عام 2018 ، يشير مكتب المحقق إلى أن مؤسسة التمويل الدولية لم توثق أبداً أي زيارة لمحجر الرمال ولم توثق مراجعة كافية لأداء الصحة والسلامة المهنية في المحجر. بالنظر إلى أن المحجر يمثل مخاطر بيئية واجتماعية على العمال والمجتمعات ، فقد تطلب ذلك إشرافاً أدق من قبل مؤسسة التمويل الدولية. وبناءً على ذلك ، يرى مكتب المحقق أن الإشراف العام لمؤسسة التمويل الدولية على موقع محجر الرمال لم يكن كافياً لتقديم ضمانات بشأن امتثال الشركة لأحكام الصحة والسلامة المهنية. لا يقدم مكتب المحقق أي تعليق أو يتوصل إلى استنتاجات بشأن الحقائق الأساسية للوفاء التي حدثت في يناير 2017.

### التوصيات و الاستنتاج

يقدم مكتب المحقق التوصيات التالية إلى مؤسسة التمويل الدولية للنظر فيها عند وضع خطة عمل الإدارة استجابةً لتحقيق الامتثال هذا. وبتقديم هذه التوصيات، يدرك مكتب حقيقة أن مؤسسة التمويل الدولية خرجت من استثمارها في شركة بني سويف للأسمنت في فبراير 2021.

يوصي مكتب المحقق مؤسسة التمويل الدولية بما يلي:

- تشجيع الحوار المستمر بين الأطراف المعنية لحل القضايا العالقة المتعلقة ببرنامج التخفيض 2002-2003 وخسائر الوظائف ذات الصلة.
- تحديد ومتابعة خيارات العمل مع شركة تيتان مصر للأسمنت لمراجعة شكاوى المشتكين والتعامل معها بشأن برنامج التخفيض 2016-2017 ، وتحديد الثغرات في عملية التنفيذ المتعلقة بمتطلبات معيار الأداء 2. إذا تلقى العمال المتأثرون بهذه العملية مزايا أقل تفضيلاً مما يتوقعه معيار الأداء، فينبغي على مؤسسة التمويل الدولية أن تقترح إجراءات علاجية على شركة تيتان مصر للأسمنت

- التعامل مع منظمات العمل المختصة ذات الخبرة في قانون العمل المصري من أجل دعم الاستثمارات الجارية الجديدة في مصر. التركيز على فهم وتشجيع ممارسات التخفيض المناسبة في قطاعات الصناعة ، وعلى فهم الوضع الحالي للقانون البيئي و الاجتماعي المحلي، وتنفيذه ، ودرجة توافق معيار الأداء 2 مع هذا القانون ، وحيثما وجدت فجوات في المواءمة ، كيف يمكن معالجة هذه الثغرات.

رداً على هذا التحقيق ، يتعين على مؤسسة التمويل الدولية اتباع سياسة مكتب المحقق والترتيبات الانتقالية. على وجه التحديد ، يتعين على مؤسسة التمويل الدولية تقديم تقرير إداري إلى مجلس الإدارة يوضح الإجراءات المقترحة استجابة للنتائج التي توصل إليها مكتب المحقق أو ردود مناسبة لمؤسسة التمويل الدولية بالنسبة للنتائج التي لا تستطيع معالجتها.

# عملية التحقيق في الامتثال - مكتب المحقق المستشار للتقيد بشئون الأنظمة

تم إجراء تحقيق الامتثال مكتب المحقق هذا وفقاً للإرشادات التشغيلية لمكتب المحقق (2013). خلال هذا التحقيق، وافق مجلس الإدارة لكل من مؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار على سياسة آلية المساءلة المستقلة لمكتب المحقق المستشار للتقيد بشئون الأنظمة اعتباراً من 1 يوليو 2021 ، والتي تحل محل الإرشادات التشغيلية. لتسهيل الانتقال إلى سياسة مكتب المحقق ، وافق كل من مكتب المحقق ومؤسسة التمويل الدولية والوكالة الدولية لضمان الاستثمار على الترتيبات الانتقالية التي تنص على الانتهاء من هذا التحقيق بموجب الإرشادات التشغيلية لمكتب المحقق بينما تطبق سياسة مكتب المحقق الجديدة على إعداد رد مؤسسة التمويل الدولية للتحقيق وخطة عمل الإدارة.<sup>1</sup>

عندما يتلقى مكتب المحقق شكوى مؤهلة ، فإنها تخضع أولاً لتقييم لتحديد ما إذا كان الطرفان يرغبان في بدء تسوية المنازعات أو اللجوء إلى وظيفة الامتثال لدى مكتب المحقق لمعالجة الشكوى. إذا تم تفعيل وظيفة الامتثال لمكتب المحقق ، فإن المكتب يُجري تقييماً لمشاركة مؤسسة التمويل الدولية / الوكالة الدولية لضمان الاستثمار في المشروع وتحديد ما إذا كان هناك ما يبرر إجراء تحقيق.

وفقاً للإرشادات التشغيلية ، يركز تحقيق الامتثال لدى المحقق على أداء مؤسسة التمويل الدولية / الوكالة الدولية لضمان الاستثمار وكيف أكدت مؤسسة التمويل الدولية / الوكالة الدولية لضمان الاستثمار لنفسها على الأداء البيئي والاجتماعي للمشروع. الغرض من تحقيق الامتثال لمكتب هو ضمان الامتثال للسياسات والمعايير والمبادئ التوجيهية والإجراءات والشروط لمشاركة مؤسسة التمويل الدولية / الوكالة الدولية لضمان الاستثمار ، وبالتالي تحسين الأداء البيئي والاجتماعي لمؤسسة التمويل الدولية.

يدور الخلاف حول ما إذا كان:

- تتوافق أو تتعارض النتائج البيئية والاجتماعية لمشروع ما مع المؤشرات المطلوبة لأحكام سياسة مؤسسة التمويل الدولية / الوكالة الدولية لضمان الاستثمار.
- أدى إخفاق مؤسسة التمويل الدولية / الوكالة الدولية لضمان الاستثمار في معالجة القضايا البيئية والاجتماعية كجزء من التقييم أو الإشراف إلى نتائج مخالفة لأحكام السياسة.

في كثير من الحالات ، عند تقييم أداء المشروع وتنفيذ الإجراءات لتلبية المتطلبات ذات الصلة ، يكون من الضروري لمكتب المحقق مراجعة إجراءات العميل التابع لمؤسسة التمويل الدولية / الوكالة الدولية لضمان الاستثمار والتحقق من النتائج في هذا المجال.

لا يمتلك مكتب المحقق أي سلطة فيما يتعلق بالعمليات القضائية. ولا يعتبر مكتب المحقق محكمة استئناف، ولا آلية إنفاذ قانونية ، كما أنه ليس بديلاً عن أنظمة المحاكم الدولية أو أنظمة المحاكم في البلدان المضيفة.

تُمنح مؤسسة التمويل الدولية / الوكالة الدولية لضمان الاستثمار 50 يوم عمل لإعداد رد الإدارة عند الانتهاء من تحقيق الامتثال ، ووفقاً لسياسة مكتب المحقق. لمعالجة نتائج عدم الامتثال والضرر ذي الصلة ، إن وجد ، ستشمل استجابة الإدارة خطة عمل تتضمن إجراءات علاجية محددة زمنياً. يتم اقتراح تلك الإجراءات من قبل مؤسسة التمويل الدولية / الوكالة الدولية لضمان الاستثمار للموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة. عند إعداد خطة عمل الإدارة ، يتعين على مؤسسة التمويل الدولية /

<sup>1</sup> انظر سياسة مكتب المحقق (2021): الترتيبات الانتقالية. متاح على <https://bit.ly/3qaGZ1o>

الوكالة الدولية لضمان الاستثمار التشاور مع المشتكين والعميل. يتم نشر تقرير التحقيق لمكتب المحقق ، واستجابة الإدارة ، وخطة عمل الادارة على موقع مكتي المحقق بمجرد موافقة مجلس الإدارة على خطة العمل.

بعد موافقة مجلس الإدارة على خطة عمل الإدارة ، سيراقب مكتب المحقق التنفيذ الفعال للإجراءات التي يحددها. لا تراعي مراقبة الامتثال لدى مكتب المحقق نتائج عدم الامتثال التي لا يوجد بشأنها إجراء تصحيحي في خطة عمل الإدارة.

لمزيد من المعلومات حول مكتب المحقق، يرجى زيارة [www.cao-ombudsman.org](http://www.cao-ombudsman.org).

## الخلفية العامة

يستجيب تحقيق الامتثال لشكوتين تم تقديمها إلى مكتب المحقق المستشار لشئون التقيد بالأنظمة في عام 2017 من قبل عمال سابقين في شركة بني سويف للأسمنت أو "الشركة" ، وهي شركة تابعة لشركة الاسكندرية للتنمية المحدودة/ شركة تيتان مصر للأسمنت وجزء من مجموعة تيتان للأسمنت. قدمت الشكاوى من قبل عمال سابقين في الشركة وأوضحوا مخاوفهم بشأن (أ) عملية التقليل في 2002-2003 والتي أثرت على 300 من أصحاب الشكاوى ؛ (ب) عملية تقليص في 2016-2017 والتي أثرت على سبعة من المشتكين ؛ و (ج) ممارسات الصحة والسلامة المهنية للشركة ، مشيرة إلى حادثتين. يصف هذا القسم تداخل مؤسسة التمويل الدولية للشركة والجزء الخاص بالشكاوى وعملية المحقق - المستشار حتى الآن.

### 1.1 تداخل مؤسسة التمويل الدولية مع شركة تيتان مصر

مجموعة تيتان للأسمنت هي شركة متعددة الجنسيات لإنتاج الأسمنت ومواد البناء ، ويقع مقرها الرئيسي في اليونان. و تمتلك وتدير شركة بني سويف للأسمنت حاليا من خلال شركة قابضة ، و هي الإسكندرية للتنمية المحدودة .

في عام 1993 ، تم تأسيس شركة بني سويف للأسمنت كمنتج متكامل للأسمنت<sup>2</sup> حيث امتلكت الحكومة المصرية 95 بالمائة من الأسهم و يمتلك اتحاد الموظفين 5 بالمائة من الأسهم. تم خصخصة شركة بني سويف للأسمنت في عام 1999. استحوذت شركة لافارج ، وهي شركة أسمنت فرنسية متعددة الجنسيات ، على 76٪ من أسهم الشركة من الحكومة<sup>3</sup> بعد ذلك قامت مجموعة تيتان للأسمنت وشركة لافارج بتأسيس مشروع مشترك في مصر في نوفمبر 1999.<sup>4</sup> و بين عامي 2000 و 2005 ، استحوذ المشروع المشترك على حقوق ملكية الحكومة والموظفين في شركة بني سويف للأسمنت. تنضم شركة الاسكندرية لأسمنت بورتلاند وشركة بني سويف للأسمنت معاً في شركة تيتان مصر للأسمنت أو شركة الاسكندرية للتنمية المحدود (أو شركة تيتان مصر للأسمنت هو الاسم الأكثر شيوعاً).

استحوذت مجموعة تيتان للأسمنت على حصة لافارج في المشروع المشترك في مايو 2008.<sup>6</sup>

### استثمار مؤسسة التمويل الدولية في تيتان مصر للأسمنت

تداخلت مؤسسة التمويل الدولية مع الشركة بين عام 2010 إلى عام 2019 ، من خلال استثمار أسهم في شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة (انظر الصورة). شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة هي شركة فرعية مملوكة بالكامل لمجموعة تيتان للأسمنت والشركة الأم و التي تضم كلا من شركة الإسكندرية لأسمنت بورتلاند و شركة بني سويف للأسمنت. و بذلك تكون الأصول الرئيسية لشركة هي مصنعان للأسمنت في الإسكندرية وبني سويف. في نوفمبر 2010 ، استحوذت مؤسسة التمويل الدولية على أسهم في مجموعة تيتان مصر مقابل 80 مليون يورو ("مؤسسة التمويل الدولية / الاستثمار" ، "المشروع"). يمثل استثمار مؤسسة التمويل الدولية مساهمة غير مباشرة بنسبة 15.2٪ في شركة الاسكندرية لأسمنت بورتلاند.


<sup>2</sup> موقع شركة تيتان للأسمنت مصر ، "شركة بني سويف للأسمنت" ، متاح على <https://goo.gl/d2HFTv> ؛ EEC ، القضية رقم - IV / M.1460 ، متاح على <https://goo.gl/VwmueJ> LAFARGE / TITAN الإخطار بتاريخ 9 فبراير 1999 وفقاً للمادة 4 من لائحة المجلس رقم 89/4064 ، قرار المادة 6 (1) (ب) من إجراءات الانماج ، متاح على <https://goo.gl/JJFzsX> .

<sup>3</sup> لافارج هولسيم ، بيان صحفي ، "تستثمر شركة لافارج وتيتان للأسمنت بشكل مشترك في مصر" ، 17 فبراير 1999 ، متاح على <https://goo.gl/JJFzsX> .

<sup>4</sup> كان اسم لافارج تيتان المصرية للاستثمارات المحدودة هو اسم الشركة المشتركة.

<sup>5</sup> استحوذت شركة تيتان بشكل غير مباشر على نصف حصة لافارج في شركة بني سويف للأسمنت، أي ما يعادل 38٪ من إجمالي الأسهم ، المصدر السابق.

<sup>6</sup> شركة تيتان للأسمنت. ، التقرير السنوي المتكامل 2017 ، "مسائل التقاضي في مصر" ، ص. 121 ، متاح على <https://goo.gl/xgVQxr> .



كانت الأهداف المعلنة لاستثمارات مؤسسة التمويل الدولية هي:

- تمويل إنشاء خط إنتاج أسمنت متكامل ثان بمصنع بني سويف.
- الاستثمار في الاندماج الرأسي للركام والخرسانة الجاهزة.
- تحسين الأداء البيئي للمحطات من خلال رفع مستوى الحد من التلوث وتحسين كفاءة الطاقة. و
- استكمال مشاريع إزالة الاختناق المختلفة في كل من مصانع الإسكندرية وبني سويف.<sup>7</sup>

صنفت مؤسسة التمويل الدولية المخاطر البيئية والاجتماعية للاستثمار على أنها من الفئة ب ، مع تقييم أن الأنشطة التجارية لشركة الإسكندرية للتنمية المحدودة كانت مخاطر وتأثيرات سلبية محدودة في مجال البيئة والصحة والسلامة.

خرجت مؤسسة التمويل الدولية من استثمارها المباشر في شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة في ديسمبر 2019. في ذلك الوقت ، استحوذت مجموعة تيتان على أسهم مؤسسة التمويل الدولية في شركة الإسكندرية للتنمية ولكن تم تأجيل دفع القيمة المستحقة. تلقت مؤسسة التمويل الدولية الدفعة النهائية في فبراير 2021 ، وبذلك انتهى تداول مؤسسة التمويل الدولية مع شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة. أثناء استثمار مؤسسة التمويل الدولية ، كانت شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة أحد عملاء مؤسسة التمويل الدولية وكان "المشروع" من الأنشطة التجارية للشركة، بما في ذلك أنشطة شركة بني سويف للأسمنت.

يشير هذا التقرير إلى "العميل" في وصف متطلبات البيئية والاجتماعية التابعة لمؤسسة التمويل الدولية ، لأن هذه هي الطريقة التي يقيم بها إطار عمل الاستدامة التابع لمؤسسة التمويل الدولية. بخلاف ذلك ، فإنه يشير في الغالب إلى "الشركة"

<sup>7</sup> إفصاح مشروع مؤسسة التمويل الدولية تيتان مصر: <https://bit.ly/3vXOUuW>

أو مجموعة تيتان مصر أو شركة بني سويف للأسمنت حيث (1) يشير إلى الأعمال التجارية لشركة أسمنت بني سويف - التي تتعلق بها الشكاوى و (2) لم تعد لدى مؤسسة التمويل الدولية علاقة نشطة بالعمل سواء مع شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة أو شركة بني سويف للأسمنت.

## 1.2 الشكاوى

تلقى مكتب المحقق ثلاث شكاوى حول استثمار مؤسسة التمويل الدولية في مجموعة تيتان مصر. تتعلق الشكاوى الأولى (01) بمصنع تيتان في الإسكندرية.<sup>8</sup> تتعلق الشكاوى (02 و 03) التي هي موضوع هذا التقرير بمصنع بني سويف وتم تقديمها في فبراير ومايو 2017 على التوالي.

الشكاوى (02): رفعها سبعة موظفين سابقين في شركة بني سويف للأسمنت، وقد أثاروا مخاوف بشأن قضايا العمل ، بما في ذلك دعاوى الفصل من العمل دون سبب ، والتقاعد المبكر القسري ، ومخالفات الصحة والسلامة المهنية المزعومة للشركة.<sup>9</sup> حددت الشكاوى حادثتين تتعلقان بالصحة والسلامة المهنية - إصابة عامل متعاقد في المصنع في أكتوبر 2015 و وفاة عامل متعاقد في محجر تستخدمه الشركة في يناير 2017.

الشكاوى (03): قدمت نيابة عن أكثر من 300 موظف سابق في شركة بني سويف للأسمنت،<sup>10</sup> وقد أثار هذا مخاوف بشأن برنامج التقاعد المبكر الإجباري الذي تم تنفيذه بين عامي 2002 و 2003 ، والذي أثر على حوالي 452 عاملاً.<sup>11</sup> ويزعم أصحاب الشكاوى أن فصلهم عن العمل في أعقاب خصخصة شركة بني سويف للأسمنت في عام 1999 كان غير عادل ويتعارض مع شروط عقد الخصخصة. كما ادعى أصحاب الشكاوى أن المحكمة أمرت بإعادتهم إلى وظائفهم لم تنفذ من قبل الشركة.

تم دعم كلا الشكوتين من قبل الجمعية المصرية للحقوق الجماعية والمركز المصري للإصلاح المدني والتشريعي ومركز معلومات البنوك.

## 1.3 تقييم الامتثال لمكتب المحقق

لم يوافق طرفا الشكاوى على قيام مكتب المحقق بتسهيل عملية تسوية المنازعات. أنهى مكتب المحقق تقييمه لشكاوى شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة -02 و شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة --03 في يونيو 2018 وأكتوبر 2017 على التوالي وأحال كلتا الحالتين إلى وظيفة الامتثال في مكتب المحقق للتقييم. في يناير 2019 ، أكمل مكتب المحقق تقييمه لكلا الشكوتين وأصدر تقرير تقييم الامتثال. قرر مكتب المحقق إجراء تحقيق الامتثال للأداء البيئي والاجتماعي لمؤسسة التمويل الدولية فيما يتعلق بالمسائل التي أثرت في الشكوتين.

<sup>8</sup> في سبتمبر 2021 ، نشر مكتب المحقق تقرير تحقيق الامتثال بشأن شكاوى شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة .01- تقارير مكتب المحقق واستجابة مؤسسة التمويل الدولية متوفرة على: <https://bit.ly/3QrFmXI>

<sup>9</sup> مكتب المحقق ، Egypt / Alex Dev Ltd-02 / Beni Suef ، تم إيداعه في 13 فبراير 2017 ، ملخص الحالة متاح على: <http://bit.ly/3XHhJOU> ؛ لاحظ أول شكاوى مكتب المحقق بخصوص الاستثمار المتعلق بمصنع أسمنت الإسكندرية التابع للشركة . ، مصر / Alex Dev Ltd-01 / وادي القمر ، تم إيداعه في 9 أبريل 2015 ، ملخص الحالة متاح على: <https://bit.ly/3QrFmXI> ؛

<sup>10</sup> مكتب المحقق ، Egypt / Alex Dev Ltd-03 / Beni Suef ، تم رفعه في 10 مايو 2017 ، ملخص الحالة متاح على:

<http://bit.ly/3DihCRo> <https://goo.gl/MsS6q2>

<sup>11</sup> "شكاوى إلى مكتب المحقق بخصوص امتثال شركة بني سويف للأسمنت (تيتان) بتمويل من مؤسسة التمويل الدولية" ، متاح على: <https://goo.gl/ufKPJp>

صورة 1: الجدول الزمني لأحداث المشروع و خلال تخارج مؤسسة التمويل الدولية

1993	<ul style="list-style-type: none"> <li>تأسست شركة بني سويف للأسمنت كشركة مملوكة للدولة (تمتلك الحكومة 95% ، ويمتلك اتحاد الموظفين 5%)</li> </ul>
1999 - 2000	<ul style="list-style-type: none"> <li>تأسيس مشروع مشترك بين تيتان ولافارج. تحصل شركة تيتان على مساهمة في شركة بني سويف للأسمنت</li> <li>بين عامي 1999 و 2000 ، قامت الحكومة ببيع 95% من حصتها في شركة بني سويف للأسمنت إلى شركة تيتان لافارج المشتركة</li> </ul>
2001 - 2002	<ul style="list-style-type: none"> <li>المرحلة الأولى من خطة التقاعد المبكر لشركة بني سويف للأسمنت</li> <li>استحوذ تيتان ولافارج على شركة الإسكندرية لأسمنت بورتلاند</li> </ul>
2003 - 2004	<ul style="list-style-type: none"> <li>المرحلة الثانية من خطة التقاعد المبكر لشركة بني سويف للأسمنت</li> <li>استحوذ المشروع المشترك تيتان-لافارج على نسبة 5% المتبقية من حصة اتحاد الموظفين في شركة بني سويف للأسمنت</li> </ul>
2008	<ul style="list-style-type: none"> <li>اشترت شركة تيتان 50% من أسهم لافارج في المشروع المشترك. أصبحت شركة تيتان هي المالك و المتحكم في شركة بني سويف للأسمنت</li> </ul>
2009 - 2010	<ul style="list-style-type: none"> <li>مراجعة ما قبل الاستثمار من مؤسسة التمويل الدولية للاستثمار في شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة . تقوم مؤسسة التمويل الدولية بإجراء التقييم البيئي والاجتماعي وزيارة موقع شركة بني سويف للأسمنت</li> <li>الإفصاح عن استثمارات مؤسسة التمويل الدولية والموافقة عليها</li> </ul>
2010 - 2011	<ul style="list-style-type: none"> <li>ثورة الربيع العربي في مصر</li> <li>شكوى شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة --03: رفع موظفو شركة بني سويف للأسمنت السابقون دعوى قضائية لإلغاء الخصخصة والسعي لإعادة العمال المتأثرين بخطة التقاعد المبكر 2002-2003</li> </ul>
2014 - 2015	<ul style="list-style-type: none"> <li>شكوى شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة --03: حكم قضائي بإعادة عمال شركة بني سويف للأسمنت المتأثرين ببرنامج التقاعد المبكر 2002-2003. تقوم شركة بني سويف للأسمنت بالاستئناف على الحكم.</li> <li>تقوم مؤسسة التمويل الدولية (IFC) بزيارة ميدانية إلى شركة بني سويف للأسمنت</li> <li>شكوى شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة --02: إصابة عامل في موقع الشركة.</li> </ul>
2016 - 2017	<ul style="list-style-type: none"> <li>شكوى شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة --03: أفاد المشتكون بأن المحكمة أصدرت حكماً يلزم شركة بني سويف للأسمنت بتنفيذ حكم سابق</li> <li>شكاوي شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة --02 و شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة -- 03 المقدمة إلى مكتب المحقق</li> </ul>
2019	<ul style="list-style-type: none"> <li>خرجت مؤسسة التمويل الدولية من استثمارها المباشر مع العميل في ديسمبر 2019 ، لكنها ظلت منخرطة مالياً مع العميل من خلال التزام الدين تجاه الشركة الأم حتى مايو 2021</li> </ul>

## 2. إطار التحقيق

### 2.1 نطاق و نهج تحقيق الامتثال

يشرف مكتب المحقق على التحقيقات المتعلقة بالأداء البيئي والاجتماعي لمؤسسة التمويل الدولية من خلال التحقق من امتثال مؤسسة التمويل الدولية لتلك السياسات والإجراءات والمعايير التي قد يؤدي انتهاكها إلى نتائج بيئية أو اجتماعية سلبية.<sup>12</sup>

يتم تحديد نطاق تحقيق الامتثال من خلال اختصاصات ، والتي تم إصدارها جنبًا إلى جنب مع تقييم الامتثال من قبل مكتب المحقق في يناير 2019. وبناءً على ذلك ، ينظر تحقيق الامتثال في ما إذا كان استثمار مؤسسة التمويل الدولية مع العميل قد تم تقييمه وتنظيمه والإشراف عليه وفقاً لسياسات وإجراءات ومعايير مؤسسة التمويل الدولية المعمول بها. في ضوء تقييم الامتثال لمكتب المحقق والقضايا التي أثرت في الشكوى ، تطلبت اختصاصات تحقيق الامتثال النظر فيما إذا كانت مؤسسة التمويل الدولية قد قامت بواجبات المراجعة والإشراف فيما يتعلق بما يلي:

1. الخلاف المستمر بين الشركة والعاملين حول التقاعد القسري المزعوم في عام 2003 ؛
2. تعليق الشركة للعمال عن العمل و توقيفهم عن العمل في 2016/2017 ؛ و
3. سياسات وممارسات الصحة والسلامة المهنية العامة للشركة ، بما في ذلك حادث إصابة عامل في مصنع الأسمت وحادثه منفصلة توفي فيها سائق شاحنة في محجر رمال تستخدمه شركة بني سويف للأسمت.

أجرى مكتب المحقق هذا التحقيق بمساهمة خبيرين خارجيين من ذوي الخبرة والمعرفة بما يلي:

- تقييم وإدارة قضايا العمل ، بما في ذلك سياق العمل في مصر.
- الإطار القانوني المصري ، بما في ذلك قوانين العمل ذات الصلة ، والإجراءات القضائية ، وإمكانية تنفيذ القرارات.
- السياسات والمعايير والإجراءات الخاصة بالبيئة والصحة والسلامة الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية ، ولا سيما معيار الأداء 1 (نظم التقييم والإدارة الاجتماعية والبيئية) ، معيار الأداء 2 (ظروف العمل والعمل) ، وإرشادات البيئة والصحة والسلامة الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية (إرشادات البيئة والصحة والسلامة).

راجع فريق التحقيق الخاص بمكتب المحقق مجموعة من الوثائق ذات الصلة وأجرى مقابلات مع موظفي مؤسسة التمويل الدولية اللذين كانوا على دراية بالاستثمار. كما زار فريق التحقيق مصر في 2019، حيث التقى بمجموعتي العمال السابقين المتأثرين ببرنامجي التقليس (التقاعد المبكر) لعامي 2003 و 2017 ، بالإضافة إلى العامل المصاب وممثلي إدارة الشركة.

عند تقييم أداء مؤسسة التمويل الدولية ، غالبًا ما يكون من الضروري لمكتب المحقق مراجعة إجراءات العميل والتحقق من نتائج الأنشطة التجارية لمؤسسة التمويل الدولية في هذا المجال. ومع ذلك ، فإن نتائج هذا التقرير لا تتناول امتثال الشركة لمتطلبات البيئة والاجتماعية التابعة لمؤسسة التمويل الدولية.

<sup>12</sup> المبادئ التوجيهية التشغيلية لمكتب المحقق ، 2013 ، الفقرة 4.3 ، <https://goo.gl/xhuKhy>

## 2.2 إطار عمل مؤسسة التمويل الدولية للاستدامة

تم استثمار من قبل مؤسسة التمويل الدولية في سياق سياستها لعام 2006 بشأن الاستدامة الاجتماعية والبيئية ("سياسة الاستدامة")<sup>13</sup> ومعايير الأداء،<sup>14</sup> والمشار إليها معاً باسم إطار الاستدامة.<sup>15</sup> وتعتبر سياسة الاستدامة ملزمة لمؤسسة التمويل الدولية. من خلال هذه السياسة، تلتزم مؤسسة التمويل الدولية "بعدم الإضرار" بالمجتمع والبيئة في أنشطتها الاستثمارية. ولتحقيق ذلك، تجري مؤسسة التمويل الدولية مراجعة ما قبل الاستثمار والإشراف على استثماراتها وتحدد متطلبات البيئة والصحة والسلامة لعملائها لكي يتم اتباعها. تطلب مؤسسة التمويل الدولية من عملائها إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية وأثار عملياتهم وفقاً لمعايير أداء مؤسسة التمويل الدولية.<sup>16</sup>

تحدد معايير أداء مؤسسة التمويل الدولية مسؤوليات عملاء مؤسسة التمويل الدولية لتحديد مخاطر وأثار عملياتهم ووضع المعايير البيئية والاجتماعية التي يتطلب الوفاء بها.<sup>17</sup> تنطبق المعايير التالية على الشكاوى المقدمة إلى مكتب المحقق ضد عميل مؤسسة التمويل الدولية - شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة.

معييار الأداء 1: يتطلب نظام التقييم والإدارة الاجتماعية والبيئية أن يقوم العميل (أ) بإجراء التقييم البيئي والاجتماعي لتحديد المخاطر والآثار البيئية والاجتماعية الفعلية والمحتملة لعملياتهم و (ب) تنفيذ نظام الإدارة البيئي والاجتماعي. يطبق العميل نظاماً للتخفيف وتجنب الآثار البيئية والاجتماعية السلبية على العمال والمجتمعات والبيئة أو، في حالة عدم إمكانية تجنبها، تقليل الآثار المترتبة وتعويضها إذا استمرت تلك الآثار.<sup>18</sup> بالإضافة إلى ذلك، تحتوي معايير الأداء على مطلب عام يقضي بأن المشاريع التي تدعمها مؤسسة التمويل الدولية "يجب أن تمتثل للقوانين الوطنية المعمول بها".<sup>19</sup>

معييار الأداء 2: يحدد متطلبات للعملاء لتنفيذها فيما يتعلق بالقوى العاملة لديهم.<sup>20</sup> يتعين على العملاء أيضاً تطبيق الجوانب ذات الصلة من إرشادات الصحة والسلامة البيئية الصادرة عن مؤسسة التمويل الدولية (إرشادات البيئة والصحة والسلامة) لإثبات الالتزام بالممارسات الصناعية الدولية الجيدة.<sup>21</sup> تتضمن الإرشادات بشأن البيئة والصحة والسلامة مستويات أداء الصحة والسلامة المهنية ذات الصلة.

تمت الموافقة على سياسة الاستدامة من قبل مجلس إدارة مؤسسة التمويل الدولية. وضعت إدارة مؤسسة التمويل الدولية إجراءات للموظفين، وإجراءات المراجعة البيئية والاجتماعية، لدعم تنفيذ سياسة الاستدامة. وتقوم إدارة مؤسسة التمويل الدولية بمراجعتها وتحديثها بشكل دوري.

يلخص القسمان القادمان (2.2.1 و 2.2.2) الالتزامات العامة على مؤسسة التمويل الدولية أثناء قيامها بمراجعة ما قبل الاستثمار والإشراف عليه. تم تلخيص متطلبات مؤسسة التمويل الدولية الخاصة فيما يتعلق بقضايا الشكاوى في القسم 3.

<sup>13</sup> سياسة مؤسسة التمويل الدولية بشأن الاستدامة الاجتماعية والبيئية 2006: <https://bit.ly/32bR2nP>

<sup>14</sup> معايير أداء مؤسسة التمويل الدولية بشأن الاستدامة الاجتماعية والبيئية لعام 2006: <https://bit.ly/2UdAp8l>

<sup>15</sup> إطار عمل الاستدامة لعام 2006 لمؤسسة التمويل الدولية: <https://bit.ly/2w6L49f>

<sup>16</sup> سياسة الاستدامة الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية لعام 2006، الفقرة 4-8

<sup>17</sup> معايير أداء مؤسسة التمويل الدولية (2006) متوفرة على <https://bit.ly/3GK0NiD>. تتوفر إرشادات إضافية لتنفيذ معايير الأداء في الملاحظات الإرشادية

لمعايير الأداء لعام 2007، وهي متاحة على <https://bit.ly/3GK0NiD>.

<sup>18</sup> معيار الأداء 1، 2006، الأهداف: النقطة 2-4.

<sup>19</sup> معيار الأداء 1، 2006، مقدمة، الفقرة 3.

<sup>20</sup> تتضمن معايير الأداء 3-8 معيار الأداء 3: كفاءة استخدام الموارد ومنع التلوث؛ معيار الأداء 4: صحة المجتمع والسلامة والأمن؛ معيار الأداء 5: حيازة

الأراضي وإعادة التوطين غير الطوعي؛ معيار الأداء 6: حفظ التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الحية؛ معيار الأداء 7: الشعوب الأصلية؛ و

معيار الأداء 8: التراث الثقافي.

<sup>21</sup> إرشادات البيئة والصحة والسلامة: الصحة والسلامة المهنية، 30 أبريل 2007: <https://bit.ly/2VSo0cP>

## 2.2.1 المتطلبات العامة لمؤسسة التمويل الدولية قبل الاستثمار

تنص سياسة الاستدامة على أنه كجزء من مراجعة ما قبل الاستثمار ، ستقوم مؤسسة التمويل الدولية بإجراء المراجعة البيئية والاجتماعية " و التي يجب أن تتناسب مع طبيعة المشروع وحجمه ، و مستوى المخاطر والآثار الاجتماعية والبيئية للمشروع."22

عند إجراء المراجعة البيئية والاجتماعية ، تأخذ مؤسسة التمويل الدولية في الاعتبار ما يلي: (1) المخاطر البيئية والاجتماعية وآثار المشروع وفقاً لتقييم العميل ؛ (2) التزام وقدرة العميل على إدارة التأثيرات المتوقعة ، بما في ذلك نظام المتابعة و التخفيف للعميل ؛ و (3) دور الأطراف في امتثال المشروع لمعايير الأداء.23 في الحالات التي لا يفي فيها التقييم البيئي والاجتماعي الخاص بالعميل بمتطلبات معايير الأداء 1 ، تطلب مؤسسة التمويل الدولية من العميل إجراء تقييم إضافي أو يتم تكليف خبراء خارجيين للقيام بذلك.24 تنص سياسة الاستدامة كذلك على أنه "في حالة وجود تأثيرات تاريخية أو اجتماعية أو بيئية كبيرة مرتبطة بالمشروع ، بما في ذلك تلك التي يسببها الآخرون ، تعمل مؤسسة التمويل الدولية مع عملائها لتحديد تدابير العلاج الممكنة".25

عندما تحدد المراجعة الواجبة من قبل مؤسسة التمويل الدولية الثغرات في الأداء للامتثال للقوانين واللوائح الوطنية ولتلبية متطلبات معايير أداء مؤسسة التمويل الدولية ، يقوم العميل بإعداد خطة العمل البيئية والاجتماعية26 والتي تعكس نتائج التشاور مع المجتمعات المتضررة.27 يتطلب معايير الأداء 1 أن تصف خطة العمل الإجراءات اللازمة لتنفيذ تدابير التخفيف أو الإجراءات التصحيحية التي يتعين اتخاذها ، وتحديد أولويات هذه الإجراءات ، وتضمين جدول زمني لتنفيذها ، والآلية لتنفيذها.28 تفصح مؤسسة التمويل الدولية عن خطة عمل البيئية والاجتماعية كجزء من سياسة الإفصاح عن استثماراتها وتضمين خطة العمل البيئية والاجتماعية في اتفاقياتها القانونية الاستثمارية مع العميل.29

تلتزم مؤسسة التمويل الدولية بعدم تمويل أي نشاط تجاري جديد لا يتوقع أن يفي بمعايير الأداء خلال فترة زمنية معقولة.30 بمجرد أن تستنتج مؤسسة التمويل الدولية أن المشروع سوف يفي بمعايير الأداء عند تنفيذ خطة العمل البيئية والاجتماعية ، يتم تقديم الاستثمار إلى مجلس مؤسسة التمويل الدولية للموافقة عليه.31

## 2.2.2 المتطلبات العامة للإشراف على مؤسسة التمويل الدولية

يبدأ الإشراف على الاستثمار في مؤسسة التمويل الدولية من بداية الالتزام القانوني حتى إغلاق الاستثمار. يتمثل هدف سياسة مؤسسة التمويل الدولية في مراقبة أداء العميل في مجال الأداء البيئي والاجتماعي طوال فترة استثمار مؤسسة التمويل الدولية.32 تشرف مؤسسة التمويل الدولية على عملائها من خلال مراجعة (1) تقارير المراقبة البيئية والاجتماعية السنوية المعدة من قبل العميل ؛ (2) الزيارات الميدانية ، و (3) مراجعة إخطارات العميل بأي حادث خطير في موقع المشروع.33

22 سياسة مؤسسة التمويل الدولية بشأن الاستدامة الاجتماعية والبيئية لعام 2006 ، الفقرة 13.

23 سياسة مؤسسة التمويل الدولية بشأن الاستدامة الاجتماعية والبيئية لعام 2006 ، الفقرة 15.

24 المرجع نفسه

25 المرجع نفسه.

26 معيار الأداء 1 ، 2006 ، الفقرة 16 .

27 معيار الأداء 1 ، 2006 ، الفقرة 16 . انظر أيضا الفقرة 21.

28 معيار الأداء 1 ، 2006 ، الفقرة 16.7 .

29 سياسة مؤسسة التمويل الدولية بشأن الاستدامة الاجتماعية والبيئية لعام 2006 وسياسة مؤسسة التمويل الدولية بشأن الإفصاح عن المعلومات ، الفقرة 13 (أ).

30 سياسة مؤسسة التمويل الدولية بشأن الاستدامة الاجتماعية والبيئية لعام 2006 ، الفقرة 17 .

31 سياسة مؤسسة التمويل الدولية بشأن الاستدامة الاجتماعية والبيئية لعام 2006 ، الفقرة 16 .

32 سياسة مؤسسة التمويل الدولية بشأن الاستدامة الاجتماعية والبيئية لعام 2006 ، الفقرة 11 .

33 سياسة الاستدامة الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية (2006) ، الفقرة 26 .

كما هو مبين في إجراءات المراجعة البيئية والاجتماعية لمؤسسة التمويل الدولية ، فإن الغرض من إشراف مؤسسة التمويل الدولية هو "تطوير المعلومات المطلوبة والاحتفاظ بها لتقييم حالة الامتثال لمعايير الأداء ، و الإرشادات العامة والمتخصصة للصحة و البيئة و إرشادات السلامة (البيئة والصحة والسلامة) ، و خطة العمل البيئية والاجتماعية ( أو خطة العمل)".<sup>34</sup> علاوة على ذلك ، تقدم مؤسسة التمويل الدولية المشورة للعملاء لمعالجة القضايا البيئية والاجتماعية الهامة وتحديد فرص التحسين.<sup>35</sup>

خلال فترة الإشراف ، إذا فشل العميل في الامتثال للالتزامات البيئية والاجتماعية ، فإن مؤسسة التمويل الدولية "ستعمل مع العميل لإعادته إلى الامتثال ، وإذا فشل العميل في إعادة إثبات الامتثال ، يتم اللجوء للسبل العلاجية عند الاقتضاء".<sup>36</sup>

### 3. التحليل والنتائج

تتضمن الشكاوى المقدمة من العاملين في مصنع أسمنت بني سويف ثلاث قضايا: (1) برنامج التقليل للفترة 2002-2003 ، (2) برنامج التقليل 2016-2017 ، و (3) الممارسات المهنية والصحية والسلامة العامة ، ومزاعم محددة بشأن ضرر جسيم. يغطي هذا التقرير هذه القضايا الثلاث ، ويخلص - في كل حالة - آراء المشتكين والشركة ، ومتطلبات محددة لمؤسسة التمويل الدولية ، ومراجعة مؤسسة التمويل الدولية والإشراف عليها ، وتحليل امتثال مكتب المحقق.

#### 3.1 برنامج التقليل 2003-2002 (شكوى شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة -03)

بعد الاستحواذ عليها من قبل المشروع المشترك بين لافارج و تيتان في عام 1999 ، نفذت شركة بني سويف للأسمنت برنامجين لتقليل النفقات. تم تنفيذ البرنامج الأول بين عامي 2002 و 2003 ، ثم تم تنفيذ البرنامج الثاني في وقت لاحق في عام 2003. أشارت شركة بني سويف للأسمنت إلى هذه البرامج على أنها برامج المعاش المبكر الطوعي.<sup>37</sup>

#### ملخص النتائج الرئيسية:

بالنظر إلى عدد العمال المتأثرين ببرنامج التقليل 2003-2002 والقضايا القانونية الجارية في وقت مراجعة مؤسسة التمويل الدولية السابقة للاستثمار ، يرى مكتب المحقق أن مؤسسة التمويل الدولية كان ينبغي أن تعتبر هذه المسألة " ذات تأثير تاريخي مهم" للمشروع بموجب الفقرة 13 من سياسة الاستدامة الخاصة بها. بموجب هذا التصنيف ، كان من المطلوب من مؤسسة التمويل الدولية إجراء تقييم للمشكلة والعمل مع شركة تيتان مصر لتحديد تدابير العلاج الممكنة. لم يكن عدم اهتمام مؤسسة التمويل الدولية ببرنامج التقليل للفترة 2003-2002 متوافقاً مع هذا المطلب. خلال فترة الإشراف على الاستثمار في مؤسسة التمويل الدولية ، وجد مكتب المحقق أن مؤسسة التمويل الدولية لم تعالج المخاوف التي أثارها الأشخاص المتأثرون ببرنامج التقليل 2003-2002. ومع ذلك ، كانت هذه مسألة بيئية واجتماعية و كان مطلوباً من مؤسسة التمويل الدولية مراقبتها وفقاً لسياسة الاستدامة الخاصة بها (الفقرتان 11 و 26).

#### 3.1.1 المزاعم والردود

#### رأي المشتكين

<sup>34</sup> خطط عمل الإدارة هي إجراءات على مستوى موظفي مؤسسة التمويل الدولية خطة عمل الإدارة 6.1 ، سبتمبر 2010

<sup>35</sup> خطة عمل الإدارة 6 ، الإصدار 7 ، 15 أبريل 2013. <https://goo.gl/3dDX6J>

<sup>36</sup> سياسة مؤسسة التمويل الدولية بشأن الاستدامة الاجتماعية والبيئية لعام 2006 ، الفقرة 26: متوفرة على الرابط <https://bit.ly/32bR2nP>.

<sup>37</sup> تمت الإشارة إلى برامج التقاعد الطوعي في وثائق المشروع. من 1999 إلى 2008 ، كانت شركة بني سويف للأسمنت تحت سيطرة مجموعة تيتان للأسمنت و لافارج. في عام 2008 ، باعت لافارج حصتها من الأسهم إلى مجموعة تيتان للأسمنت.

تشير الشكوى إلى أن اتفاقية الخصخصة لعام 1999 تضمنت بنداً يلزم الشركة بالاحتفاظ بالعاملين في وقت بيع شركة بني سويف للأسمنت. يقول المشتكون - أكثر من 300 موظف سابق - كانوا يعتقدون أنه بالتالي سيتم الاحتفاظ بأدوارهم بعد الخصخصة ولكن بدلاً من ذلك ، شرعت الشركة في برنامج لتقليص القوة العاملة في 2002-2003. يزعمون أن أكثر من 400 عامل قد تقاعدوا بشكل إجباري خلال الموجة الثانية من البرنامج في عام 2003.

ويقول أصحاب الشكوى إن برنامج التقليص كان غير عادل وينتهك اتفاقية الخصخصة. و أوضحوا أنهم لم يشعروا بالراحة في الشكوى في ذلك الوقت ، ولكن بعد انتفاضات "الربيع العربي" في أواخر 2010 / وأوائل 2011 ، شعروا أنهم قادرون على رفع شكواهم بشأن عملية التقليص لعام 2003.

نظم العمال اعتصامًا في البداية بالقرب من مصنع شركة بني سويف للأسمنت. في سبتمبر 2011 ، رفع موظفان سابقان دعوى قضائية ضد الشركة في المحكمة الإدارية بالقاهرة (دعوى الشكوى - شركة الاسنديرية للتنمية المحدودة -03) ، والتي سعت إلى إلغاء خصخصة شركة بني سويف للأسمنت وإعادة العمال المتضررين. يدعي المشتكون أنه في فبراير 2014 قررت المحكمة دعم خصخصة شركة بني سويف للأسمنت لكنها أمرت الشركة بإعادة جميع العمال المتأثرين ببرنامج التقليص لعام 2003. وأشاروا إلى أن الأحكام اللاحقة في نظام المحاكم المصرية أيدت هذا القرار وأمرت الشركة بتنفيذه.

منذ صدور أمر المحكمة في عام 2015 ، يقول المشتكون إن محاولات تسوية النزاع من خلال الحوار باءت بالفشل. ويذكرون أن الشركة لم تمتثل لحكم المحكمة وأن بعض العمال المتضررين قد بدأوا إجراءات فردية لأحكام المحاكم. يجادل المشتكون أن فشل شركة بني سويف للأسمنت في تنفيذ حكم المحكمة لصالح جميع عمالها السابقين الذين تم تسريحهم في 2002-2003 ينتهك معايير الأداء 2 لمؤسسة التمويل الدولية ويتعارض مع قانون العمل المصري والدولي.

قدم المشتكون إلى مكتب المحقق وثائق مفصلة حول سبل الإنصاف المختلفة التي اتبعوها ، بما في ذلك وثائق المحكمة ذات الصلة.<sup>38</sup>

### وجهة نظر الشركة

أكدت شركة أسمنت بني سويف لمكتب المحقق أن برامج التقليص لعامي 2002 و 2003 كان طوعي وأن العمال حصلوا على تعويضات سخية.

فيما يتعلق بحكم المحكمة الصادر في فبراير 2014 ، تؤكد الشركة أن هذا كان لصالح عاملين سابقين فقط قدموا القضية. وتشير الشركة إلى أنها نفذت الحكم على وجه السرعة لصالح هذين العاملين السابقين بعد استلام إشعار التنفيذ النهائي من المحكمة. وفيما يتعلق بالمجموعة الأكبر من العمال المسرحين ، ذكرت الشركة أن بعض العمال يقدمون دعاوى أمام محاكم مختلفة في محاولة للعودة إلى وظائفهم السابقة في الشركة. تؤكد شركة بني سويف للأسمنت أنها ستحترم وتنفذ جميع أحكام المحكمة النهائية ولكنها تذكر أنه لم يتم إصدار مثل هذا الحكم للمجموعة الأكبر من العمال المسرحين.<sup>39</sup>

### 3.1.2 متطلبات مؤسسة التمويل الدولية

يتطلب معيار الأداء رقم 2 من عملاء مؤسسة التمويل الدولية توفير ظروف عمل وشروط توظيف معقولة تتوافق على الأقل مع القانون الوطني.<sup>40</sup> عندما يوقف العميل العمال عن العمل ،تتطلب معايير الأداء 2 من العميل وضع خطة للتخفيف من الآثار السلبية على الموظفين. يجب أن تتناول خطة التقليص جدول زمني، وطرق وإجراءات التقليص ، ومعايير الاختيار ، و

<sup>38</sup> تقرير تقييم مكتب المحقق ، ADL-03 ، أكتوبر 2017.

<sup>39</sup> تقرير تقييم مكتب المحقق ، ADL-03 ، أكتوبر 2017.

<sup>40</sup> معيار الأداء 2 ، 2006 ، الفقرة 8.

مدفوعات نهاية الخدمة ، وعروض التوظيف البديلة أو المساعدة في جهود إعادة التدريب والتعيين الوظيفي. لا يمكن أن تكون الخطة تمييزية ويجب أن تعكس استشارة العميل مع الموظفين ومؤسساتهم ، وعند الحاجة ، مع الحكومة أيضا. ومن الممارسات الجيدة أيضا إنشاء آلية تظلم للتعامل مع المطالبات بالنسبة لأي بند في خطة التخفيض.<sup>41</sup>

نظراً لأن برنامج التقليل للفترة 2002-2003 حدث قبل استثمار مؤسسة التمويل الدولية ، لم تكن متطلبات معيار الأداء 2 قابلة للتطبيق في ذلك الوقت. ومع ذلك ، أثناء إجراء المراجعة البيئية والاجتماعية قبل الاستثمار ، كان مطلوباً من مؤسسة التمويل الدولية تقييم التأثيرات البيئية والاجتماعية التاريخية الهامة المرتبطة بعمليات الشركة ، بما في ذلك تلك التي يسببها للآخرين. وحيثما تم تحديد تأثيرات بيئية واجتماعية تاريخية كبيرة ، كان مطلوباً من مؤسسة التمويل الدولية العمل مع الشركة لتحديد تدابير العلاج الممكنة.<sup>42</sup>

يعتبر الإشراف الاستثماري لمؤسسة التمويل الدولية على شركة بني سويف للأسمنت وثيق الصلة أيضاً ببرنامج التقليل للفترة 2002-2003. بمجرد أن تدرك مؤسسة التمويل الدولية المخاوف المتعلقة بامتثال الشركة المستثمر فيها لقوانين البيئة والصحة والسلامة الوطنية المعمول بها ، يجب عليها تقييم حالة امتثال الشركة. و عند تحديد الثغرات ، تعمل مؤسسة التمويل الدولية مع الشركة لإعادتها إلى الامتثال.<sup>43</sup>

### 3.1.3 مراجعة مؤسسة التمويل الدولية والإشراف عليها وتحليل الامتثال

#### مراجعة ما قبل الاستثمار والالتزام القانوني

أكملت مجموعة تيتان للأسمنت عملية إعادة التنظيم في عام 2003 في مصانع الأسمنت الخاصة بها (شركة بني سويف للأسمنت وشركة الإسكندرية بورتلاند للأسمنت). أبلغت شركة تيتان عن خفض عدد الموظفين بمقدار 1000 شخص من خلال برنامج التقاعد المبكر الطوعي ،<sup>44</sup> وأشارت إلى أنها بذلت جهوداً لمساعدة الموظفين في العثور على فرص جديدة من خلال خطة التقاعد الطوعية صرحت مجموعة تيتان للأسمنت أيضاً بأنها حظرت التقليل من خلال تسريح العمال. تضمنت المعايير الرئيسية المستخدمة في برامج التقليل: عمر الموظف وحالته البدنية ، وسنوات الخدمة ، وسنوات التقاعد ، وممارسات المجتمع المحلي ، وفرص إعادة التوظيف.<sup>45</sup>

في عام 2009 ، أجرت مؤسسة التمويل الدولية المراجعة البيئية والاجتماعية لما قبل الاستثمار في مجموعة تيتان للأسمنت ، بما في ذلك عمليات شركة بني سويف للأسمنت. كشفت مؤسسة التمويل الدولية في نوفمبر 2009 عن ملخص المراجعة البيئية والاجتماعية وخطة العمل لمجموعة تيتان للأسمنت لمعالجة الثغرات التي حددتها مؤسسة التمويل الدولية في عملياتها وفقاً لمتطلبات معيار الأداء.<sup>46</sup>

أشارت المراجعة البيئية والاجتماعية الخاصة لمؤسسة التمويل الدولية إلى أن لدى مجموعة تيتان للأسمنت سياسات وأنظمة إدارية شاملة للموارد البشرية وأن هناك عملية تظلم رسمية مكتوبة للعاملين متاحة لجميع الموظفين في جميع عمليات مجموعة تيتان للأسمنت. كما ذكرت المراجعة البيئية والاجتماعية أنه لم يحدث أي تخفيض نتيجة استحواد مجموعة تيتان

<sup>41</sup> مؤسسة التمويل الدولية معيار الأداء 2 2006 ، الفقرة 12 ، والمذكرات التوجيهية لمؤسسة التمويل الدولية PS2 (2007). أيضاً ، ملاحظة الممارسات الجيدة لمؤسسة التمويل الدولية: إدارة التخفيضات ، 2005 ، متوفرة على: <https://goo.gl/qxpqNm>.

<sup>42</sup> سياسة الاستدامة لمؤسسة التمويل الدولية لعام 2006 ، الفقرة 13.

<sup>43</sup> خطط العمل الإدارية لمؤسسة التمويل الدولية (الإصدار 5 ، أغسطس 2010) ، سياسة الاستدامة لمؤسسة التمويل الدولية 2006 ، الفقرتان 11 و 26.

<sup>44</sup> التقرير السنوي لمجموعة تيتان 2003 ، صفحة 26.

<sup>45</sup> تقرير استدامة شركة مجموعة تيتان ، 2003 ، الصفحة 33 والصفحة 36.

<sup>46</sup> إفصاح مشروع مؤسسة التمويل الدولية: تيتان مصر (رقم 30274) - ملخص المراجعة البيئية والاجتماعية:

<https://disclosures.ifc.org/#/projectDetail/ESRS/30274>

للأسمنت على حصة لافارج في عام 2008 وأنه لم يكن من المتوقع حدوث ذلك نتيجة استثمار مؤسسة التمويل الدولية.<sup>47</sup> وبدلاً من ذلك ، كان من المتوقع أن تقوم شركة بني سويف للأسمنت بتعيين 35 موظفًا إضافيًا لدعم خطتها لتوسيع مصنع الأسمنت.

لم تعلق المراجعة البيئية و الاجتماعية التي أجرتها مؤسسة التمويل الدولية قبل الاستثمار على برامج التقليل لعامي 2002 و 2003 أو تقيّمها. تضمنت مراجعة مؤسسة التمويل الدولية بحثًا في وسائل الإعلام و الذي لم يحدد أي مقالات إخبارية حول ممارسات العمل في الشركة أو برامج التقليل السابقة. تمت الموافقة على الاستثمار من قبل مجلس الإدارة في ديسمبر 2009.

في مارس 2010 ، التزمت مؤسسة التمويل الدولية قانونًا بالاستثمار. قبل الالتزام ، و كانت مؤسسة التمويل الدولية على دراية بالقضايا القانونية المستمرة المتعلقة بعمليات الشركة. على وجه التحديد ، كانت هناك ثلاث قضايا قضائية جارية تشمل 10 موظفين سابقين يقاضون الشركة فيما يتعلق بكفاية التعويضات من برنامج التقليل لعام 2002-2003. في ذلك الوقت ، تشير وثائق مؤسسة التمويل الدولية إلى الحاجة إلى المتابعة مع الشركة لتحسين هذه المزاي لأنها قد تشكل خطراً محتملاً على سمعة مؤسسة التمويل الدولية. لم توثق مؤسسة التمويل الدولية نتيجة أي متابعة مع الشركة بشأن هذه المشكلة ، أو تحديد تدابير العلاج الممكنة التي ينبغي على الشركة اتخاذها فيما يتعلق بهذه الحالات. وأثناء هذا التحقيق ، أبلغت مؤسسة التمويل الدولية مكتب المحقق بأن مثل هذه الإجراءات القانونية المتعلقة بالعمل لم تعتبر مصدر قلق كبير للشركة في ذلك الوقت.

بالنظر إلى عدد العمال المتأثرين ببرنامج التقليل 2002-2003 والقضايا القانونية الجارية وقت مراجعة مؤسسة التمويل الدولية ، يرى مكتب المحقق أن هذه المسألة كان ينبغي اعتبارها "أثر تاريخي مهم" للمشروع بموجب الفقرة 13 من سياسة الاستدامة. ونتيجة لذلك ، كان مطلوبًا من مؤسسة التمويل الدولية العمل مع مجموعة تيتان للأسمنت لتحديد تدابير العلاج الممكنة. لم يحدث هذا ، ولم يكن عدم اهتمام مؤسسة التمويل الدولية ببرنامج التقليل 2002-2003 أثناء مراجعة ما قبل الاستثمار متوافقًا مع متطلبات سياسة الاستدامة الخاصة بها.

### إشراف مؤسسة التمويل الدولية

في نوفمبر 2010 ، استحوذت مؤسسة التمويل الدولية على أسهم في شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة ، وبدأت دورها الإشرافي في الاستثمار ، بما في ذلك عمليات شركة بني سويف للأسمنت. تماشيًا مع متطلبات معايير الأداء ، كان مطلوبًا من شركة بني سويف للأسمنت أن تعمل وفقًا للقوانين الوطنية المعمول بها في مجال البيئة والصحة والسلامة. منذ أن أثرت مخاوف بشأن امتثال الشركة لقوانين البيئة و السلامة الوطنية المعمول بها ، بما في ذلك الأحداث التي سبقت استثمار مؤسسة التمويل الدولية . كان يجب الإشراف من قبل مؤسسة التمويل الدولية و تقييم حالة امتثال الشركة للقوانين الوطنية ، وعند تحديد الثغرات ، العمل مع مجموعة تيتان للأسمنت لإعادتها إلى الامتثال.

أشرفت مؤسسة التمويل الدولية على مجموعة تيتان للأسمنت و عملياتها من خلال مراجعة تقارير المراقبة السنوية المعدة لمجموعة تيتان للأسمنت والزيارات الميدانية إلى المقر الرئيسي للشركة ومنشآت الأسمنت. بسبب التقلبات السياسية في مصر ، لم تقم مؤسسة التمويل الدولية بأول زيارة إشرافية لمصنع أسمنت بني سويف حتى مايو 2014. زارت مؤسسة التمويل الدولية بني سويف مرة أخرى في 2015 و 2016 و 2018 و 2019.

<sup>47</sup> إفصاح مشروع مؤسسة التمويل الدولية: تيتان مصر (رقم 30274) - ملخص المراجعة البيئية والاجتماعية:  
<https://disclosures.ifc.org/#/projectDetail/ESRS/30274>

في يونيو 2011 ، نظم 60 عاملاً سابقاً اعتصامًا احتجاجيًا في مصنع شركة بني سويف للأسمنت، ومنعوا دخول وخروج المواد من المنشأة لمدة عشرة أيام. أبلغت مؤسسة التمويل الدولية أن موظفين سابقين كانوا يشكون من تعويضاتهم بموجب برنامج التقليل 2002-2003. تلقت مؤسسة التمويل الدولية ملخصًا من الشركة بشأن برنامج التقليل للفترة 2002-2003 (على سبيل المثال ، عدد المشاركين والحزم التي تم توفيرها). خلال فترة الاحتجاج ، تلقت مؤسسة التمويل الدولية مستندات عن الوضع من مجموعة تيتان للأسمنت (مصر) عن الاحتجاج. وعلمت مؤسسة التمويل الدولية أن الاحتجاج انتهى بعد أن قامت الشرطة والجيش باعتقال أشخاص كانوا يغلون مدخل الشركة. أفاد مقال إخباري في وقت لاحق أن 13 موظفًا سابقًا أُضربوا عن الطعام بعد الاعتقالات ، بدعوى سوء معاملة الشرطة.<sup>48</sup> في حين أن التقرير البيئي و الاجتاعي لمجموعة تيتان مصر للأسمنت السنوي المقدم إلى مؤسسة التمويل الدولية قدم ملخصات للمقالات الإخبارية حول الاحتجاج ، فإن المراجعة اللاحقة لمؤسسة التمويل الدولية لم تقدم أي تعليق على هذا الوضع. أثناء التحقيق في الامتثال الذي أجراه المحققون ، أشارت مؤسسة التمويل الدولية إلى أن مثل هذه الاحتجاجات أصبحت أكثر شيوعًا في أعقاب الربيع العربي.

في سبتمبر 2011 ، رفع المشتكون دعوى قضائية ضد الشركة (انظر الاطار).<sup>49</sup> لا تشير تقارير مجموعة تيتان مصر للأسمنت اللاحقة إلى مؤسسة التمويل الدولية إلى قضايا المحكمة أو قرارات المحكمة أو الآثار المحتملة على الشركة. وقد أشارت مؤسسة التمويل الدولية لمكتب المحقق إلى أنها تتابع بانتظام مع الشركة لفهم حالة تلك القضايا.

في مايو 2014 ، أجرت مؤسسة التمويل الدولية أول زيارة ميدانية إلى بني سويف منذ عام 2009. ولم يتم تقرير الإشراف على الموقع الخاص بمؤسسة التمويل الدولية بتقييم احتجاج العمال لعام 2011 ، أو الأسباب الكامنة وراءه ، أو الإجراء القانوني الجاري. بينما التقت مؤسسة التمويل الدولية بإدارة الموارد البشرية في الشركة ومجموعات صغيرة من العاملين خلال هذه الزيارة ، لم تلتق مؤسسة التمويل الدولية بالعمال السابقين المتأثرين ببرنامج التقليل للفترة 2002-2003.

### ملخص الدعوى القانونية لمقدمي الشكاوى شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة-03

في سبتمبر 2011 ، قام اثنان من موظفي شركة بني سويف للأسمنت السابقين (المدعين) برفع دعوى قضائية ضد الشركة و نقابة عمال شركة بني سويف للأسمنت، ورئيس الوزراء ، والوزارات الحكومية الأخرى. لقد سعوا إلى إبطال خصخصة شركة الأسمنت في عام 1999 وإعادة جميع الموظفين السابقين الذين تم إنهاء عملهم منذ الخصخصة - بمن فيهم أولئك الذين غادروا بموجب خطة التقاعد الطوعية.

في فبراير 2014 ، قضت المحكمة الإدارية بالقاهرة بوجوب إعادة العمال إلى وظائفهم. استأنفت الشركة هذا الحكم على أساس أن الحكم كان غامضًا فيما يتعلق بعدد العمال المتأثرين به (على سبيل المثال ، اثنان رفعوا القضية أو هذا ينطبق على جميع العمال المتضررين). ورفضت المحكمة مطالبة المدعين بإلغاء الخصخصة ، واستأنف المدعون على ذلك.

في كانون الثاني (يناير) 2015 ، أمرت المحكمة الإدارية العليا في مصر الشركة بإعادة العمال ، مؤيدة لحكم 2014. وأبلغت الشركة مكتب المحقق بأنها عرضت إعادة العاملين اللذين رفعوا الدعوى. ومع ذلك ، لم تسع الشركة إلى إعادة جميع العمال المتأثرين ببرنامج التقليل 2002-2003. كما قررت المحكمة تعليق القضية فيما يتعلق بالاستئناف ضد خصخصة شركة بني سويف للأسمنت، بانتظار قرار من المحكمة الدستورية العليا.

أفاد المشتكون أنه في عامي 2016 و 2017 ، كانت هناك أحكام قضائية أخرى توجب شركة بني سويف للأسمنت بإعادة العمال اللذين تم تسريحهم خلال فترة الخصخصة.<sup>50</sup>

<sup>48</sup> الدستور، 2011 ، إضراب 13 عاملاً أمام أسمنت بني سويف ، واعتقال ثلاثة منهم.

<sup>49</sup> مجموعة تيتان للأسمنت ، 2016-2022 ، التقارير السنوية المتكاملة. متاح على <https://bit.ly/3ti9Rpe>.

<sup>50</sup> ملخص الحالات متاحة على <http://bit.ly/3JipiXm> و <http://bit.ly/3XSXv48>.

بين عامي 2016-2020 ، لخصت التقارير السنوية لشركة تيتان للأسمنت تاريخ القضية ولم تدون أي إجراءات أخرى بشأن القضية في كل سنة مشمولة بالتقرير. وأشارت مجموعة تيتان إلى أن محاميهما اعتبروا أن إجراء "المدعين يخلو من أي أساس قانوني أو واقعي". ولم تبلغ مجموعة تيتان عن هذه الحالة في تقريرها السنوي منذ عام 2020 ، وليس لدى مكتب المحقق علم بأي تطورات أخرى بخصوص هذه القضية.

في منتصف عام 2015 ، كلفت مؤسسة التمويل الدولية مستشار عمال خارجي لمراجعة ممارسات العمل في مجموعة تيتان مصر للأسمنت في منشآت الأسمنت التابعة لها في بني سويف والإسكندرية. في ديسمبر 2015 ، قدم الخبير الاستشاري ملاحظات وتوصيات بشأن معيار الأداء 2 في تقريره إلى مؤسسة التمويل الدولية. في ديسمبر 2016 ، أجرى المستشار زيارة متابعة وقدم لمؤسسة التمويل الدولية تقريراً ثانياً يلخص تنفيذ مجموعة تيتان مصر للأسمنت لتوصيات المستشار القانوني الخاصة بمعيار الأداء 2 لعام 2015. كما قدم الخبير الاستشاري توصيات إضافية إلى مؤسسة التمويل الدولية.

غطى هذان التقريران العديد من جوانب ممارسات العمل في شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة لكنهما لم يعلقوا على برنامج التقليل 2002-2003 والقضايا القانونية الجارية. باستثناء عملية التقليل للشركة لعام 2016 (انظر القسم 3.2 أدناه) ، خلص مكتب المحقق إلى أن ممارسات العمل لدى مجموعة تيتان مصر للأسمنت كانت متوافقة جوهرياً مع معيار الأداء 2. 2006.

لخصت التقارير السنوية العامة لمجموعة تيتان مصر للأسمنت في الفترة ما بين 2016-2020 الدعوى القضائية الخاصة بشكوى شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة-03 ضد شركة بني سويف وحالة القضية (انظر الجدول) 51 ولكن لم يتم تقديم هذه المعلومات في التقارير السنوية الخاصة بشركة الاسكندرية للتنمية المحدودة إلى مؤسسة التمويل الدولية.

خلال المناقشات مع مكتب المحقق ، أكدت مؤسسة التمويل الدولية أنه ليس من دور فريق المشروع تقديم المشورة القانونية لشركة الاسكندرية للتنمية المحدودة (تيتان مصر للأسمنت). صرحت مؤسسة التمويل الدولية أن موقفها هو احترام إجراءات المحكمة وتوقع امتثال شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة للقانون. أخبرت مؤسسة التمويل الدولية مكتب المحقق أن فريق المشروع كان يراقب قضايا المحكمة وطلب تحقيقات عن الوضع من شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة.

خلال فترة الإشراف على الاستثمار في مؤسسة التمويل الدولية ، وجد مكتب المحقق أن مؤسسة التمويل الدولية لم تعالج الشواغل التي أثارها الأشخاص المتأثرون ببرنامج تقليص النفقات 2002-2003 على الرغم من أن هذه كانت مسألة بيئية واجتماعية كان مطلوباً مراقبتها وفقاً لسياسة الاستدامة (الفقرة 11 و 26) . لا توجد توقعات بأن تقوم الشركة بتنفيذ متطلبات معيار الأداء 2 ، وبالتالي إشراف مؤسسة التمويل الدولية بالإشراف على تطبيق متطلبات التقليل 2002-2003 حيث حدث ذلك قبل استثمار مؤسسة التمويل الدولية.

ومع ذلك ، أثناء الإشراف ، يتمثل دور مؤسسة التمويل الدولية في ضمان امتثال الشركة للقوانين الوطنية المعمول بها. في هذه الحالة ، خلص مكتب المحقق إلى أن مؤسسة التمويل الدولية لم تتخذ إجراءات كافية للرد على مزاعم المشتكين بشأن برنامج التقليل 2002-2003 ، الأمر الذي يثير مخاوف بشأن امتثال الشركة للقوانين الوطنية المعمول بها. أتاح احتجاج يونيو 2011 وبدء المشتكين في التقاضي في سبتمبر 2011 فرصة لمؤسسة التمويل الدولية لتقييم ما إذا كان برنامج التقليل 2002-2003 قد تم وفقاً للقوانين الوطنية المعمول بها. نشأت هذه الفرصة لمؤسسة التمويل الدولية مرة أخرى في أعقاب قرارات المحكمة لعامي 2014 و 2015 ، وشكوى شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة -03 لعام 2017 المقدمة إلى

51 التقارير السنوية لشركة تيتان للأسمنت 2016 ، 2017 ، 2018 ، 2019 ، 2020. متاح على <https://bit.ly/3ti9Rpe>

مكتب المحقق. ومع ذلك ، فإن وثائق مشروع مؤسسة التمويل الدولية لا تسجل أي إجراء جوهري من مؤسسة التمويل الدولية بشأن هذه المسألة. بالنظر إلى شكوى شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة -03 التي تم تقديمها نيابة عن 300 عامل سابق ، وأن القضية كانت حية خلال فترة استثمار مؤسسة التمويل الدولية من خلال الاحتجاجات والتقاضى ، خلص مكتب المحقق إلى أن الوضع استلزم إشراكاً أوثق من مؤسسة التمويل الدولية.

## 3.2 برنامج تقليص النفقات 2016-2017 (شكوى 02-ADL)

### ملخص النتائج الرئيسية:

خلص مكتب المحقق إلى أن مؤسسة التمويل الدولية على علم و تابعت عدة مرات فيما يتعلق بسحب سبعة عمال في 2016-2017. ومع ذلك ، من خلال عدم الحصول ومراجعة خطة التقليص الخاصة بشركة بني سويف للأسمنت ، فإن إجراءات مؤسسة التمويل الدولية لم تتفق إلى مستوى معايير الإشراف على سياسة الاستدامة (الفقرة 26) لتوفير ضمانات بأن إجراءات الشركة تتمثل لمتطلبات معيار الأداء رقم 2 (2006 ، الفقرة 12) .

### 3.2.1 المزاعم والردود

#### رأي المشتكين

المشتكون هم سبعة عمال سابقين يزعمون أنهم تعرضوا للإيقاف بشكل غير عادل عن العمل ، و تم إجبارهم على التقاعد المبكر بعد أربعة أشهر ، ولم يتلقوا حزم تقاعد عادلة ، على عكس العمال الآخرين في ذلك الوقت.

يزعم هؤلاء العمال أن الشركة أوقفتهم في نوفمبر / تشرين الثاني 2016 ، دون تفسير ، ومنعتهم من دخول مقر الشركة. يقول المشتكون إن الشركة لم تثر مخاوف بشأن أدائهم قبل هذا الحادث. يزعم المشتكون أن الشركة نشرت إشعاراً خارج موقع العمل ، لإبلاغ المشتكين بخطة تقاعد و وضع أساس قانوني لمنع العمال من دخول الموقع. ويؤكد المشتكون أنه قبل هذا الإعلان عن خطة التقاعد ، لم يتم إبلاغهم أو استشارتهم بشأنها.

واستمر إيقافهم أربعة أشهر ، حتى مارس 2017 ، حيث حُجبت رواتبهم الشهرية. ويؤكد المشتكون أنه بموجب قانون العمل المصري ، يجب إجراء تحقيق عندما يتم إيقاف العمال عن العمل. يزعمون أن شركة بني سويف للأسمنت ضغطت عليهم للموافقة على حزمة التقاعد المبكر أثناء تعليقهم عن العمل. أوضح المشتكون أنهم رفضوا لأنهم (أ) لم يرغبوا في ترك وظائفهم و (ب) لم يعتبروا الحزمة كافية.

بمجرد انقضاء فترة التعليق عن العمل، يقول المشتكون إن شركة بني سويف للأسمنت منعتهم من استئناف العمل. ثم احتجوا خارج المصنع لمدة 10 أيام.

في مارس 2017 ، وافق المشتكون على حزمة تقاعد مبكر تعادل راتب شهرين لكل سنة من الخدمة - الحد الأدنى المسموح به بموجب القانون الوطني. وأوضحوا لمكتب المحقق أنهم فعلوا ذلك بسبب ضائقة نفسية ومالية ، معتقدين أنه ليس لديهم أي خيار آخر سوى قبول الحزمة المعروضة. ويذكرون أنه في الأشهر التالية عُرض على العمال الآخرين حزم تقاعد مبكر

تعادل راتب ثلاثة أشهر لكل سنة من الخدمة ، ويجادلون بأن هذه معاملة تفضيلية غير عادلة. يذكر الموظفون السبعة السابقون بأنهم عانوا من ضائقة مالية نتيجة لتوقفهم عن العمل وإنهاء خدمتهم.<sup>52</sup>

### وجهة نظر الشركة

أكدت شركة بني سويف للأسمنت أن العمال السبعة المعنيين قد تم نقلهم من عمليات محجر الرمال إلى مصنع الأسمنت بعد الاستعانة بمصادر خارجية لعمليات المحجر بين عامي 2010 و 2011. وبعد عدم العثور على عمل مناسب لهم في المصنع ، تم اعتبارهم فائضين عن المتطلبات.

تختلف الرواية لشركة بني سويف للأسمنت عن تلك الخاصة بالعمال فيما يتعلق بالتوقيف عن العمل. تؤكد الشركة أنه تم تحديد السبعة على أنهم ذوو أداء ضعيف من خلال عملية تقييم الموارد البشرية السنوية. عندما فشل أدائهم في التحسن ، قررت الشركة السماح لهم بالمرور في برنامج التقاعد المبكر ، حيث عرضت عليهم راتب شهرين لكل سنة من الخدمة.

أبلغت شركة بني سويف للأسمنت مكتب المحقق أن المشتكيين قبلوا الحزمة في البداية لكنهم تراجعوا في غضون شهر ، وطلبوا المزيد من المال. وتدعي الشركة أنه بعد أن رفضت هذا الطلب ، أصبح المشتكون غير منضبطين وحاولوا بدء احتجاج والتحريض على إيقاف خط الإنتاج و من ثم صدر قرار بوقفهم عن العمل. تؤكد شركة بني سويف للأسمنت أن: (1) كان العمال ذوي أداء منخفض ؛ (2) خلال فترة التعليق ، تم دفع رواتبهم الشهرية في حساب ضمان بموجب اختصاص المحكمة وتم دفعها لاحقاً للعمال في يناير 2017 ؛ و (3) أن حزم التقاعد النهائية المقدمة للعمال في مارس 2017 قد تم التفاوض بشأنها والاتفاق عليها معهم وبشهادة ممثلي النقابات العمالية.<sup>53</sup>

### 3.2.2 متطلبات مؤسسة التمويل الدولية

يتطلب معيار الأداء رقم 2 لمؤسسة التمويل الدولية من العميل أن يؤسس علاقة العمل على مبدأ تكافؤ الفرص والمعاملة العادلة ، وعدم التمييز ، بما في ذلك إنهاء التوظيف أو التقاعد ، والانضباط.<sup>54</sup>

يتطلب معيار الأداء رقم 2 من العملاء تطوير خطة للتخفيف من الآثار السلبية الناتجة عن خطة تقليص الموظفين. يجب أن تتناول خطة التقليص قضايا مثل الجدولة ، وطرق وإجراءات التقليص ، ومعايير الاختيار ، و مدفوعات نهاية الخدمة ، وعروض التوظيف البديل أو المساعدة في جهود إعادة التدريب. لا يمكن أن تكون الخطة تمييزية ويجب أن تكون معايير الاختيار لأولئك الذين سيتم تسريحهم موضوعية وعادلة وشفافة. عند وضع الخطة ، يجب على العميل التشاور مع الموظفين ومؤسساتهم ، وعند الاقتضاء ، مع الحكومة. يعتبر أيضاً من الممارسات الجيدة إنشاء آلية تظلم للتعامل مع أي مطالبات تتعلق بالأحكام الواردة في خطة التقليص التي لم يتم اتباعها.<sup>55</sup>

ليست هناك حاجة لخطة تقليص بالنسبة للحالات الفردية منفصلة المتعلقة بإنهاء العمل أو المغادرة الطوعية.

### 3.2.3 إشراف مؤسسة التمويل الدولية وتحليل الامتثال

نظراً لأن جوهر الشكاوى تتعلق بعملية التقليص الفترة 2016-2017 في شركة بني سويف للأسمنت، والتي حدثت أثناء إشراف مؤسسة التمويل الدولية ، تلخص الأقسام التالية إجراءات مؤسسة التمويل الدولية وتقدم تحليل امتثال مكتب المحقق.

<sup>52</sup> تقرير التقييم والشكوى المقدمة لمكتب المحقق

<sup>53</sup> تقرير تقييم مكتب المحقق

<sup>54</sup> مؤسسة التمويل الدولية معيار الأداء 2 2006 ، الفقرة 121.

<sup>55</sup> مؤسسة التمويل الدولية معيار الأداء 2 2006 ، الفقرة 12 ، والمذكرات التوجيهية لمؤسسة التمويل الدولية معيار الأداء 2 (2007). أيضاً ، ملاحظة الممارسات الجيدة لمؤسسة التمويل الدولية: إدارة التخفيضات ، 2005 ، متوفرة على: <https://goo.gl/xqpqNm>.

في عام 2015 ، كلفت مؤسسة التمويل الدولية مستشار عمالي خارجي لمراجعة ممارسات العمل في شركة بني سويف للأسمنت وشركة الإسكندرية لأسمنت بورتلاند. بعد زيارة ميدانية ، أفاد المستشار أن مجموعة تيتان مصر للأسمنت كانت تجري مراجعة استراتيجية لعملياتها. شدد الاستشاري على أن مجموعة تيتان مصر للأسمنت يجب أن تتخذ الخطوات التالية: (1) وضع خطة للتقليص ، (2) التعامل بحساسية في عملية التواصل ، بما في ذلك التشاور مع النقابات العمالية ، و (3) إبقاء مؤسسة التمويل الدولية على اطلاع بأي عملية تقليص للموظفين.

في تشرين الثاني (نوفمبر) 2016 ، أبلغت مجموعة تيتان مصر للأسمنت مؤسسة التمويل الدولية عن خطة التقاعد المبكر الطوعية المقدمة للموظفين الذين تزيد أعمارهم عن 55 عامًا. تم إخبار مؤسسة التمويل الدولية أن الشروط تمت مناقشتها مع نقابة العمال وتضمنت استمرار دفع الراتب والمزايا للموظفين حتى سن تقاعدهم (60).

في ديسمبر 2016 ، أجرت مؤسسة التمويل الدولية ومستشار العمل زيارة متابعة ميدانية لمراجعة مغيار الاداء 2 ، وتنفيذ التوصيات المقدمة في عام 2015. خلال هذه الزيارة ، أجرت مؤسسة التمويل الدولية ومستشار العمل مقابلات مع العمال الذين اختاروا المشاركة في برنامج التقاعد المبكر الطوعي . يشير تقرير المستشار إلى أن العمال الذين تمت مقابلتهم رأوا أن الخطة عادلة وغير مثيرة للجدل.

كما أبلغت مؤسسة التمويل الدولية أثناء الزيارة أن مجموعة تيتان مصر للأسمنت تقوم بتنفيذ مبادرة لتقليص النفقات ، نظرًا لأدائها المالي و أيضا لتطوير ثقافة الأداء. هذه المبادرة ، التي تتعلق بها شكوى شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة-02 ، كانت منفصلة عن برنامج المعاش المبكر الطوعي. استهدفت هذه المبادرة "أصحاب الأداء المنخفض" الذين تقل أعمارهم عن 55 عامًا ويحصل العمال المختارون على راتب شهرين ومزايا لكل سنة من الخدمة. هذا هو الحد الأدنى بموجب القانون المصري. كما عرضت الشركة على العمال المتأثرين تسجيل اهتمامهم بالعمل كمورد / مقاول للشركة ودفع حصة الأرباح. تأثر 30 شخصًا بهذه المبادرة ، 15 في بني سويف و 15 في مصنع أسمنت الإسكندرية.

في بني سويف ، عُرضت هذه الشروط على 15 عاملاً، قبل ثمانية منهم ورفض سبعة.<sup>56</sup> وأشارت الشركة إلى أن العمال السبعة الذين رفضوا العرض ، نظموا إضرابًا و تم بعد ذلك إيقافهم عن العمل لحين إجراء تحقيق داخلي. وفي زيارته الميدانية في ديسمبر 2016 ، أجرى موظفو مؤسسة التمويل الدولية و مستشار العمل الدولي مقابلات مع بعض العمال الذين لم يتأثروا بمبادرة التخفيض هذه خلال زيارة الموقع ، والذين ذكروا أن معايير وشروط الاختيار لم تكن شفافة. وأشار مستشار العمل إلى أنه بينما أكدت الشركة أن الشروط كانت عادلة وأنه لا يوجد أي عامل لم يرغب في قبول الشروط ، فقد أحالت الشركة بعض القضايا إلى محكمة العمل. واستنادًا إلى المعلومات المستقاة من زيارة الموقع ، خلص مستشار العمل إلى أن الشركة لم تثبت أن مبادراتها للتقليص تتوافق مع متطلبات معايير الأداء 2 الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية. من أجل تقييم الامتثال لمعيار الأداء 2، أشار الخبير الاستشاري إلى أن هناك حاجة إلى معلومات إضافية عن المبادرة وتنفيذها.

بعد الزيارة ، طلبت مجموعة تيتان مصر للأسمنت توجيهات من مؤسسة التمويل الدولية حول كيفية استبعاد عمال تسببوا في مشاكل واستبدالهم بعمال جدد وتقليص عدد العمال الغير فعالين في العمل. نصحت مؤسسة التمويل الدولية مجموعة تيتان مصر للأسمنت بإنشاء عملية شفافة مع معايير واضحة للتقليص ، وإشراك العمال وممثلي العمال ، والتأكد من وجود معاملة عادلة لجميع العمال المقرر فصلهم. كما زودت مؤسسة التمويل الدولية مجموعة تيتان مصر للأسمنت بمذكرة الممارسات الجيدة بشأن إدارة تخفيض النفقات ومذكرة إرشادية بشأن معايير الأداء 2 لعام 2012.<sup>57</sup> وطلبت مؤسسة التمويل الدولية أيضًا تزويدها بخطة التقليص قبل شهرين من التنفيذ ، بما في ذلك أي جوانب متعلقة بمعيار الأداء 2 وملاحظاته الإرشادية.

<sup>56</sup> كما تم اختيار 15 عاملاً لبرنامج التخفيض في مصنع تيتان للأسمنت بالإسكندرية. وبناءً عليه ، تأثر 30 عاملاً بموجب هذه الخطة.  
<sup>57</sup> مذكرة الممارسات الجيدة من مؤسسة التمويل الدولية بشأن إدارة تخفيض النفقات ومذكرة التوجيه ، أغسطس 2015: <https://bit.ly/3fNnIM8>

بالتوازي مع ذلك ، تابعت مؤسسة التمويل الدولية مع شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة لفهم العملية التي طورت من خلالها ونفذت مبادرة تالقليص في عام 2016-2017. من أجل إثبات امثالها لمعيار الأداء 2، طلبت مؤسسة التمويل الدولية أن تقدم الشركة (أ) شرحًا مكتوبًا للعرض ؛ (ب) تدابير التخفيف المطبقة على العمال المتضررين ؛ (ج) المعايير المستخدمة لتحديد العمال المتأثرين ؛ (د) مواعيد الاجتماعات مع العمال المتضررين والحاضرين ؛ و (هـ) تدابير التخفيف الأخرى التي تمت مناقشتها ، مثل دعم الأعمال التجارية أو التدريب.

أبلغت مجموعة تيتان مصر للأسمنت مؤسسة التمويل الدولية أن هذه التسريجات كانت بسبب أدائها المالي وتنمية ثقافة الأداء عند العمال. لخصت الشركة شروط الحزمة و ذكرت أنها أبلغت العمال المتضررين في الأسبوع الأول من نوفمبر بحضور مسؤول نقابي. تم اختيار العمال بناءً على تقييمات الأداء الفردية و هؤلاء الذين لديهم أدوارهم قد أصبحت زائدة عن الحاجة قبل أكثر من ست سنوات. قالت الشركة إن العمال المتضررين عُرض عليهم النقل إلى دور المقاول بالإضافة إلى التعويضات.

استفسرت مؤسسة التمويل الدولية أيضًا عن وضع العمال السبعة الذين رفضوا شروط مبادرة تالقليص النفقات.

و ردت الشركة بأن هؤلاء العمال نظموا وقفة احتجاجية في نوفمبر 2016 على عملياتها وتم إيقافهم عن العمل على ذمة التحقيق. بعد ذلك ، أبلغت الشركة مؤسسة التمويل الدولية أن تحقيقًا داخليًا قد تم إجراؤه و خلص الي دعم قرارها بتعليق الموظفين عن العمل وأن الأمر قد تم إحالته إلى محكمة العمل لاتخاذ قرار بشأن فصلهم . ردًا على استفسار مؤسسة التمويل الدولية حول ما إذا كان العمال قد تلقوا رواتبهم أثناء الإيقاف عن العمل ، أكدت الشركة أن رواتبهم قد تم دفعها وفقًا لما يقتضيه القانون. أبلغت مؤسسة التمويل الدولية بأن المشتكين تلقوا رواتبهم في شباط / فبراير 2017.<sup>58</sup> في أوائل مارس 2017 ، أبلغت الشركة مؤسسة التمويل الدولية أنه بعد مناقشات مع النقابة ، قدم العمال السبعة المتأثرون خطابات استقالة بحضور النقابة وتلقوا التعويضات المحددة وأتعاب المحاماة.

خلال المناقشات مع مكتب المحقق ، أقرت مؤسسة التمويل الدولية بأنها لم تلتق بالعمال السبعة. ومع ذلك ، في عامي 2018 و 2019 ، التقت مؤسسة التمويل الدولية بممثلي النقابات والعمال الحاليين الآخرين في مصنع بني سويف للأسمنت أثناء الإشراف على الاستثمار. أبلغت مؤسسة التمويل الدولية مكتب المحقق أن العمال أعربوا عن مخاوفهم بشأن الطريقة التي تم بها إيقاف العمال السبعة وفصلهم في نهاية المطاف. وتضمن هذا الافتقار إلى الشفافية حول سبب فصل العمال والعملية التي جرت بها. لم تتلق مؤسسة التمويل الدولية خطة رسمية للتقليص أو نسخة من الاتفاق النهائي الذي تم التوصل إليه مع العمال السبعة ، على الرغم من طلب ذلك من الشركة.

في يوليو 2017 ، أبلغت مجموعة تيتان مصر للأسمنت مؤسسة التمويل الدولية أنها تخطط لبرنامج تقاعد مبكر طوعي ثانٍ. قدمت مؤسسة التمويل الدولية تعليقات على برنامج التقاعد المبكر هذا قبل تنفيذه وكانت راضية عن توافق برنامج التقاعد المبكر الطوعي الثاني مع متطلبات معيار الأداء 2. قدمت حزمة برنامج التقاعد المبكر الطوعي هذه أجرًا لمدة ثلاثة أشهر لكل سنة خدمة ومزايا إضافية للعمال الذين تقل أعمارهم عن 55 عامًا

## تحليل امثال مكتب المحقق

<sup>58</sup> يتم الطعن في توقيت تلقي المشتكين رواتبهم خلال فترة التعليق. ويدعي أصحاب الشكوى أن رواتبهم حُجزت طوال فترة التعليق.

استنتج مكتب المحقق أن مؤسسة التمويل الدولية على علم بالشركة و تابعت عدة مرات فيما يتعلق بتقليص سبعة عمال. ومع ذلك ، فإن إجراءات مؤسسة التمويل الدولية لم ترق إلى مستوى الإشراف على سياسة الاستدامة (الفقرة 26) لتقديم ضمانات بأن إجراءات الشركة كانت متوافقة مع متطلبات تخفيض النفقات و معيار الأداء 2 الفقرة 12 (2006).

في الوقت الذي يقدم فيه مقدمو الشكاوى والشركة روايات متضاربة حول التعليق عن العمل والتسريح ، حدد إشراف مؤسسة التمويل الدولية في ذلك الوقت المخاوف المتعلقة بالامتثال لمعيار الأداء 2. على وجه التحديد ، شككت مؤسسة التمويل الدولية في معايير الشفافية والتشاور والاختيار في عملية التقليص، والشروط التفصيلية للحمزة المعروضة ، وتدابير التخفيف المقدمة للعمال المتضررين. لم تزود الشركة مؤسسة التمويل الدولية بخطة تقليص النفقات والأدلة على أنها استشارت العمال بشكل مناسب. في هذا السياق ، لم يتأكد إشراف مؤسسة التمويل الدولية من أن مجموعة تيتان مصر للأسمت كان متوافقًا مع متطلبات تخفيض نفقات في معيار الأداء 2 أو أن الشركة اتخذت إجراءً لإلزام نفسها بالامتثال.

على وجه التحديد ، من خلال الفشل في الحصول على خطة التخفيض ومراجعتها ، فإن إجراءات إشراف مؤسسة التمويل الدولية لا تثبت امتثال الشركة للجوانب التالية لمعيار الأداء 2 في تخفيض النفقات: (1) كانت العملية شفافة وتم التشاور مع الموظفين ؛ (2) كانت معايير الاختيار عادلة؛ و (3) كانت هناك خطة موثقة للتقليص للعمال الثلاثين المتضررين. علاوة على ذلك ، فإن تعليق عمل سبعة عمال في نوفمبر 2016 ، قد خلق بيئة قسرية كان على المشتكين فيها تسوية القضية. تعترض الشركة والمشتكون على أنه تم دفع رواتب أصحاب الشكوى ، طلبت مؤسسة التمويل الدولية رأي الشركة فقط في ذلك الوقت.

ونتيجة لذلك ، يشير مكتب المحقق إلى أن هناك مؤشرات على الضرر الذي يلحق بالمشتكين. وقد توصل مكتب المحقق إلى هذا الاستنتاج على الأسس التالية:

- قدمت عمليات التقليص الأخرى للشركة قبل وبعد مبادرة 2016-2017 حزمًا أكثر سخاءً لإنهاء الخدمة ، مما أثار مخاوف تتعلق بمتطلبات معيار الأداء 2 بشأن المعاملة العادلة (الفقرة 11) ؛
- فشل مؤسسة التمويل الدولية في عملية تقليص النفقات والتنفيذ التي تؤثر على أصحاب الشكوى مع متطلبات معيار الأداء رقم 2 (الفقرة 12) ؛ و
- إمكانية قيام محكمة العمل بفصل العمال السبعة ، ومنعهم من دخول المبنى ودفع رواتبهم في حساب الضمان من قبل محكمة العمل ، خلق بيئة قسرية محتملة للمشتكين للتفاوض مع الشركة.

### 3.3 ممارسات الصحة والسلامة المهنية

يستعرض هذا الجزء شكوى شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة-02 بخصوص ممارسات الصحة والسلامة المهنية الخاصة بالشركة. يقيّم سياسات الصحة والسلامة المهنية العامة للشركة بالإضافة إلى قضايا الامتثال التي أثارها إصابة عامل في موقع المصنع و حادث الوفاة في محجر الرمال التي تستأجره الشركة و يديره المقاول.

#### ملخص النتائج الرئيسية:

فيما يتعلق بمصنع الأسمت في بني سويف ، يرى مكتب المحقق أن الإشراف العام لمؤسسة التمويل الدولية على امتثال الشركة لمتطلبات الصحة والسلامة المهنية ذات الصلة بموجب معيار الأداء 2 الفقرة 16 كان متسقًا مع سياسة الاستدامة. يتطلب معيار الأداء 2 من الشركة "تزويد العمال ببيئة عمل آمنة وصحية ، مع مراعاة المخاطر الكامنة في قطاعها و التصنيفات المعينة من المخاطر في مناطق عمل العميل".

كان إشراف مؤسسة التمويل الدولية على حادثة الإصابة في المصنع كافياً. ومع ذلك ، في سياق شكوى مكتب المحقق بشأن هذه المسألة ، كان من الممارسات الجيدة أن تناقش مؤسسة التمويل الدولية الحدث مع العامل المتضرر أثناء زيارات الإشراف على الموقع. يخلص مكتب المحقق إلى أن الأدلة المتاحة لا تدعم استنتاجاً مفاده أن إجراءات الشركة فيما يتعلق بحادث الإصابة قدمت عدم امتثال واضح لمتطلبات معايير الصحة و السلامة المهنية لمعيار الأداء 2.

فيما يتعلق بمحجر الرمال ، يرى مكتب المحقق أن إشراف مؤسسة التمويل الدولية لم يوفر ضماناً لامتنال شركة بني سويف للأسمنت لمتطلبات الصحة والسلامة المهنية في محجر الرمال الذي استأجره لعملياته (سياسة الاستدامة 11 و 26). بينما تؤكد مؤسسة التمويل الدولية أنها زارت مقلع الرمال في عام 2014 ، لم توثق مؤسسة التمويل الدولية أبداً هذه الزيارة ، ولا المراجعات خلال الزيارات اللاحقة ، ولا إجراء مراجعة كافية لأداء الشركة في مجال الصحة والسلامة المهنية في مقلع الرمال. لا يقدم المحقق - المستشار أي تعليق أو يتوصل إلى استنتاجات بشأن الحقائق الأساسية للوفاة التي حدثت في يناير 2017.

### 3.3.1 الادعاءات والردود

يؤكد المشتكون أن الشركة لا توفر بيئة آمنة لعمالها وأن العمال يتعرضون للإصابة بشكل متكرر. تشير الشكوى إلى إصابة عامل في مصنع الأسمنت و حالة وفاة في محجر الرمل المستأجر من قبل شركة بني سويف للأسمنت وشركات أخرى كأمثلة على بيئة العمل غير الآمنة.

في حين أن العامل المصاب مقدم شكوى ، فإن أسرة المتوفى لم توقع على الشكوى لمكتب المحقق. وبناءً على ذلك ، فإن أي مناقشة للوفاة واستجابة مؤسسة التمويل الدولية تؤخذ في الاعتبار من حيث الأداء العام للصحة والسلامة المهنية للشركة.

#### حالة العامل المصاب

##### رأي المشتكي المصاب

عمل المشتكي بعقد من الباطن في مصنع الأسمنت لشركة بني سويف للأسمنت التابع للعميل. في أكتوبر 2015 ، و أصيب أثناء محاولته تحرير عائق في حزام ناقل بالمصنع.

وأوضح العامل لمكتب المحقق أن الانسداد/ العائق كان لا بد من ازالته للاستمرار في عملية الإنتاج. في حالة عدم وجود مشرف ، قرر إزالة هذا الانسداد بنفسه. ويؤكد أنه أوقف الطاقة عن السير الناقل قبل محاولته إزالة الانسداد ، لكن الكهرباء الكامنة في السير جعلته يتحرك ، مما تسبب في ارتداد العصي (القضيب) المعدني الذي كان يستخدمه على جسده. تركت عليه علامة على وجهه وتلف في يده ، الأمر الذي تطلب جراحة مكثفة.

يقر العامل المصاب بأن الشركة غطت تكاليف علاجه وأدويته. بعد أن أخذ إجازة للتعافي ، عاد إلى العمل لكنه وجد مهامه السابقة صعبة بسبب الإصابات التي لحقت به وطلب تكليفه بمهام أخرى. كما طلب المزيد من المساعدة من الشركة لتلبية احتياجاته الطبية المستمرة. ويدعي صاحب الشكوى أن هذا الطلب رُفض وأنه فُصل فيما بعد دون الحصول على مستحقات إنهاء الخدمة.

منذ تسريحه، يزعم العامل السابق أن إصاباته منعه من العمل. يقول إنه يحتاج إلى مزيد من العلاج الطبي الذي رفضت الشركة تمويله.

##### آراء الشركة

تدعي الشركة أن العامل المصاب انتهك بشكل متكرر قواعد السلامة في المصنع وتلقى تحذيرًا قبل بضعة أشهر من وقوع الحادث. وتؤكد أن العامل المصاب لم يلتزم بإجراءات السلامة لعزل السير الناقل قبل التعامل مع الانسداد. على الرغم من ذلك ، دفعت الشركة تكاليف الجراحة والأدوية. فيما يتعلق بطلب مقدم الشكوى الحصول على مزيد من المساعدة ، تقول الشركة إنها طلبت منه تقديم تقرير طبي للإدارة لمراجعتها ، مع إبراز الإجراءات الطبية الجديدة وتكلفتها الإجمالية. فشل العامل المصاب في تقديم هذه التفاصيل للشركة.

وذكرت الشركة أنه تم اتخاذ قرار بإنهاء عقد العامل المصاب على أساس أنه تجاهل مرارًا قواعد السلامة في المصنع. بما أن العامل لم يكن موظفًا مباشرًا في شركة بني سويف للأسمنت ، تؤكد الشركة أن المقاول كان مسؤولاً عن التعامل مع حزمة نهاية الخدمة الخاصة به.

### حالة الوفاة في محجر الرمال

رأي المتقدمين بالشكوى

أثار مقدمو شكوى شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة-02 أيضًا حادثة في محجر الرمال الذي استأجرته شركة بني سويف للأسمنت والتي أدت إلى وفاة سائق شاحنة في يناير 2017. يدعي المشتكون أن السائق كان يصلي في موقع عمل شركة بني سويف للأسمنت عندما دهسه عربة للنقل كانت تحاول أن تستدير و تعكس اتجاهها. وأكدوا أن الوفاة كانت نتيجة ممارسات الصحة والسلامة المهنية السيئة للشركة وضعف معايير الأمان.

وجهة نظر الشركة

وأوضحت الشركة أن موقع المحجر عبارة عن مساحة شاسعة من الأرض حيث تقوم شركات متعددة بالتنقيب عن الرمال هناك. لم يتم ترسيم حدود لكل شركة هناك، لكن جميع الشركات كانت تعرف مكان بداية ونهاية المنطقة الخاصة بها. يقع المحجر في منطقة يسكنها البدو. لم توظف أي من الشركات العاملة هناك حراس أمن خارجيين ، واعتمدت بدلاً من ذلك على البدو المحليين للحراسة ليلاً.

تؤكد شركة بني سويف للأسمنت أن عمليات المحاجر الخاصة بها لم تكن قيد الاستخدام في يوم وقوع الحادث ، وأن الشرطة أكدت أن الحادث لم يقع في الجزء الخاص بالشركة في الموقع. وبالتالي ، تدعي أن الوفاة لم تكن مرتبطة بأي من عمال الشركة أو عربات النقل الخاصة بها أو مكان عملها.

### 3.3.2 متطلبات مؤسسة التمويل الدولية

يتطلب معيار الأداء رقم 2 أن يزود عملاء مؤسسة التمويل الدولية العمال ببيئة عمل آمنة وصحية وأن يتخذوا خطوات لمنع الحوادث وإصابات العمل من خلال تقليل أسباب المخاطر إلى الحد الأدنى قدر الإمكان بطريقة تتسق مع "الممارسات الصناعية الدولية الجيدة" بالإضافة إلى المتطلبات القانونية المحلية.<sup>59</sup> يُطلب من العملاء بذل الجهود لمطالبة مقاوليهم بتطبيق معايير الأداء 2 الخاصة بالعمالة والصحة والسلامة المهنية.<sup>60</sup> كما تمكّن معايير الأداء 2 العمال من رفع الشكاوى إلى صاحب العمل باستخدام عملية مفهومة وشفافة توفر ملاحظات دون أي عقاب.<sup>61</sup>

توفر إرشادات البيئة والصحة والسلامة الصادرة عن مؤسسة التمويل الدولية بشأن الصحة والسلامة المهنية (2007) مزيدًا من الإرشادات حول متطلبات الصحة والسلامة المهنية وتطبيقها.<sup>62</sup> من حيث النطاق ، تتطلب المبادئ التوجيهية أن يقوم

<sup>59</sup> معيار الأداء 2، 2006 ، الفقرة 16.

<sup>60</sup> معيار الأداء 2، 2006 ، الفقرة 17.

<sup>61</sup> معيار الأداء 2، 2006 ، الفقرة 13.

<sup>62</sup> المبادئ التوجيهية العامة بشأن البيئة والصحة والسلامة لمجموعة البنك الدولي: الصحة والسلامة المهنية. أبريل 2007. <https://bit.ly/3cr4SZq>

عملاء مؤسسة التمويل الدولية بتعيين مقاولين لديهم القدرة الفنية لإدارة قضايا الصحة والسلامة المهنية لموظفيهم وتطبيق أنشطة لإدارة المخاطر من خلال التعاقدات الرسمية.

على نطاق أوسع ، تنص إرشادات الصحة والسلامة المهنية على أنه يجب الحد من مخاطر العمل من خلال تصميم أنظمة عمل آمنة وتدابير الرقابة الإدارية أو المؤسسية - مثل التناوب على الوظائف ، والتدريب ، وإجراءات الإغلاق ، ومراقبة مكان العمل.<sup>63</sup>

وفقاً للإرشادات ، يجب أن تستند تدابير الوقاية والسيطرة في الموقع إلى تحليل شامل لمخاطر العمل أو سلامة العمل. يجب إعطاء الأولوية لنتائج هذا التحليل كجزء من خطة العمل بناءً على احتمالية وشدة عواقب التعرض لمخاطر مكان العمل المحددة.<sup>64</sup>

### 3.3.3 مراجعة مؤسسة التمويل الدولية والإشراف عليها وتحليل الامتثال

#### مراجعة ما قبل الاستثمار

ذكر ملخص المراجعة البيئية والاجتماعية لعمليات مجموعة تيتان مصر للأسمنت، والذي تم الإعلان عنه قبل الموافقة على الاستثمار ، أن الشركة لديها برنامج للصحة والسلامة المهنية "راسخ وفعال للغاية". ذكرت مؤسسة التمويل الدولية أن معدلات الإصابة والحوادث في الشركة ، وإجراءات التدريب ، ومتوسط ساعات تدريب الصحة والسلامة المهنية لكل موظف ، كانت متوافقة مع أفضل الممارسات العالمية لصناعة الأسمنت. كما أشارت إلى أن سياسات وإجراءات الصحة والسلامة المهنية الخاصة بالشركة تنطبق على جميع الأشخاص في مرافقها ، بما في ذلك الموظفين والمقاولين والعمال المؤقتين والزوار. ذكرت مؤسسة التمويل الدولية أيضاً أن الشركة حصلت على السيليكا من محجر للرمال حيث كان "تصميم المحجر وإدارته ومعايير الصحة والسلامة المهنية ممتاز".<sup>65</sup>

لم يتم تضمين أي بنود إجراءات علاجية متعلقة بالصحة والسلامة المهنية في خطة العمل البيئية والاجتماعية التي وافقت عليها مؤسسة التمويل الدولية مع مجموعة تيتان مصر للأسمنت.

#### الإشراف

##### الإشراف العام على الصحة والسلامة المهنية

أشارت تقارير الإشراف المتتالية من مؤسسة التمويل الدولية إلى أن سجلات الصحة والسلامة الخاصة بمجموعة تيتان مصر للأسمنت والأداء العام للصحة والسلامة المهنية في مصانع الأسمنت الخاصة بها كانت مرضية وأن استخدام معدات الحماية الشخصية كان مناسباً.

في أكتوبر 2015 ، أشار مستشار العمل المكلف من قبل مؤسسة التمويل الدولية إلى أن إحصائيات الحوادث في الشركة كانت جيدة ، ولم يتم الإبلاغ عن حوادث كبيرة. وأشار المستشار أيضاً إلى أن العمال أظهروا مستوى عالٍ من الوعي بسياسة

<sup>63</sup> المرجع نفسه ، التطبيق والنهج.

<sup>64</sup> المبادئ التوجيهية العامة بشأن البيئة والصحة والسلامة لمجموعة البنك الدولي: الصحة والسلامة المهنية. أبريل 2007 ، التطبيق والنهج.

<https://bit.ly/3cr4SZq>

<sup>65</sup> إفصاح مشروع شركة تيتان مصر (رقم 30274) - ملخص المراجعة البيئية والاجتماعية:

<https://disclosures.ifc.org/#/projectDetail/ESRS/30274>

الصحة والسلامة المهنية الخاصة بالشركة وأن العمال الذين لديهم خبرة سابقة في شركات مصرية أخرى أبلغوا عن وجود ثقافة أفضل للصحة والسلامة المهنية في شركة الإسكندرية للأسمنت مقارنة بالآخرين.

وأشار مستشار العمل أيضاً إلى أن مقاولي مجموعة تيتان مصر للأسمنت مطالبون باتباع معايير السلامة في المصنع. وأبلغ عن أوجه قصور في أداء السلامة للمقاولين وأوصى بأن تنفذ الشركة برنامج تدريب معزز في مجال الصحة والسلامة المهنية للمقاولين وأن تقدم إشرافاً عن كثب على أداء المقاولين.

في ديسمبر 2016 ، أجرت مؤسسة التمويل الدولية ومستشار العمل زيارة متابعة ميدانية قام خلالها الاستشاري بتدريب موظفي مجموعة تيتان مصر للأسمنت. بناءً على هذه الزيارة ، أشار المستشار إلى أن الصحة والسلامة المهنية كانت جزءاً رئيسياً من تدريب الموظفين والتدريب المستمر ، وكان الموظفون والمقاولون على دراية كبيرة بقضايا الصحة والسلامة المهنية ، و أن الموظفين كانوا يقدرون ثقافة السلامة في الشركة. أوصت مؤسسة التمويل الدولية بأن تحدد مجموعة تيتان مصر للأسمنت جوانب معايير الأداء 2 التي وجد المقاولون أنها الأكثر صعوبة في تطبيقها والتي تشكل أكبر خطر على العمال ، ثم تطوير برنامج دعم للمقاولين بشأن هذه القضايا.

تسجل وثائق الإشراف الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية من عام 2017 إلى عام 2019 الآراء الإيجابية المستمرة حول أداء الصحة والسلامة المهنية للشركة ، بما في ذلك دمج ممارسات السلامة في ثقافة الشركة والمستوى العالي من الوعي بالسلامة ، والتي انعكست على المقاولين.

وجد مكتب المحقق أن الإشراف العام لمؤسسة التمويل الدولية على امتثال الشركة لمتطلبات الصحة والسلامة المهنية ذات الصلة بموجب الفقرة 16 من معايير الأداء 2 كان متسقاً مع سياسة الاستدامة. يتطلب معايير الأداء 2 من الشركة "توفير بيئة عمل آمنة وصحية للعمال أخذاً في الاعتبار المخاطر الكامنة بقطاع عمل بعينه ومستويات الخطر في نطاق العمل لديه"

#### حالة العامل المصاب

وقعت حادثة العامل المصاب في أكتوبر 2015. أبلغت الشركة عن الحادث في أبريل 2016 كجزء من تقاريرها السنوية إلى مؤسسة التمويل الدولية ، وأبلغت مجموعة تيتان مصر للأسمنت عن السبب والتدابير التصحيحية لمنع تكرارها. أبلغت الشركة مؤسسة التمويل الدولية أن العامل انتهك إجراءات السلامة الخاصة بالموقع، مما تسبب في إصابات في وجهه ويده. كما تلقت مؤسسة التمويل الدولية تقرير التحقيق الداخلي للشركة بشأن الحادث. كان رأيت مؤسسة التمويل الدولية أن الشركة قد اتخذت الخطوات المناسبة للتحقيق في انتهاك العامل ومنع تكرار الحادث.

وأثناء زيارة مكتب المحقق للتحقيق بالامتثال، زودت الشركة المكتب بنسخة من تقرير التحقيق الخاص بالحادث. ذكر هذا أن العامل المصاب حاول تحرير انسداد على خط التغذية دون اتباع إجراءات الإغلاق الخاصة بالشركة. قام العامل بإزالة وافي الوجه للوصول إلى نقطة الضغط على السير بينما كان لا يزال "متحرك". حاول إزالة الانسداد بقضيب معدني ارتد إليه، بسبب كون السير "متحرك" ، مما أدى إلى إصابة شديدة في وجهه ويده.

خلص تقرير التحقيق الداخلي للشركة إلى أنه لا ينبغي أبداً تجاهل قواعد السلامة وأوصى بإقامة حدث لمناقشة سلامة للعاملين المباشرين وغير المباشرين لتعزيز ممارسات الصحة والسلامة المهنية.

يذكر مكتب المحقق أن روايات الشركة و العامل تختلف في نواح كبيرة. ولم يشر العامل إلى إزالة وافي الوجه وذكر لمكتب المحقق أنه أوقف التيار الكهربائي عن السير قبل محاولة فكه. كما أكد أن الضغط لتحقيق الإنتاج المطلوب أدى إلى حالات تحايل فيها العمال على إجراءات السلامة.

بعد تقديم شكوى (شركة الإسكندرية للتنمية المحدودة-02) ، في أبريل 2017 ، تابعت مؤسسة التمويل الدولية مع الشركة هذا الحادث. قدمت الشركة ملخصًا مشابهًا لذلك الموصوف أعلاه ، وأكدت أنها غطت نفقات علاج العامل. كما أبلغت شركة بني سويف للأسمنت المقاول بأنه لن يُسمح للعامل بدخول المبنى مرة أخرى لأنه انتهك قواعد السلامة. ذكرت الشركة لمؤسسة التمويل الدولية أن العامل قد انتهك قواعد سلامة المصنع قبل ستة أشهر من الحادث وتم إصدار خطاب تحذير.

بعد فترة نقاهة ، أكدت الشركة أن العامل عاد إلى العمل لكن لم يُسمح له بالمشاركة في أي أنشطة بالموقع. بعد أن ذكر تحقيق الشركة الانتهاك الخطير للصحة والسلامة المهنية ، أبلغت لجنة السلامة التابعة لشركة بنس سويف للأسمنت الشركة المتعاقدة مع العامل أنه لن يعود إلى المصنع. ونتيجة لذلك ، تم فصله من قبل شركته المتعاقدة معها.

وقد لاحظ مكتب المحقق خلال التحقيق ما يلي:

(أ) كان لدى الشركة إجراءات تشغيل قياسية مكتوبة تناولت المهمة التي أدت إلى إصابة العامل. تم تضمين إجراءات التشغيل في دليل الصحة والسلامة المهنية للشركة في الموقع؛<sup>66</sup>  
(ب) يتم إجراء التدريب و المتابعة بانتظام مع العمال على السير الناقل (والاحتفاظ بالسجلات) ، سواء كانوا موظفين دائمين أو مقاولين ؛

(ج) كان العامل المصاب موظفًا متعاقدًا لمدة طويلة وتلقى تدريبًا منتظمًا على معدات السير الناقل ، وفقًا للسجلات.  
(د) سبق للعامل المصاب توبيخه في حادثة أخرى ، حيث وجه الآخرين إلى إجراء صيانة للمعدات دون اتباع إجراءات الإغلاق اللازمة. وصدر له تحذير من التجاهل العام للمبادئ التوجيهية المعمول بها ، سواء من أجل سلامته الشخصية أو سلامة زملائه في العمل. تم تأكيد ذلك خلال المقابلات الاستقصائية التي أجراها المحققون القانونيون من قبل ممثل النقابة على مستوى الموقع ، الذي كان قلقًا بشأن المخاطر التي يتعرض لها أعضاء النقابة بسبب العمليات غير الآمنة ؛  
(هـ) يذكر مكتب المحقق أن الضغط لتحقيق حصص الإنتاج و إهمال إجراءات السلامة المعمول بها هو السبب الأكثر شيوعًا للانتهاكات. ومع ذلك ، وفقًا لمشرف الصحة والسلامة في الشركة ، لم يكن هناك "اندفاع" في العمل في هذه العملية أو ضغط على العامل لإزالة انسداد حزام النقل بسرعة لا داعي لها.  
(و) فيما يتعلق بالدعم المالي لتغطية المزيد من العلاج الطبي ، أبدت الشركة استعدادها لدعم العامل المصاب. ومع ذلك ، فقد ذكرت أن صاحب الشكوى يحتاج إلى تقديم دليل على العلاج المطلوب وتفصيل المكان (المستشفى) الذي سيوفر العلاج ، وأن الدفع سيكون بشكل مباشر إلى مزود الخدمة.

يخلص مكتب المحقق - المستشار إلى أن الأدلة المتاحة لا تدعم الاستنتاج بأن إجراءات الشركة كانت غير ممثلة لمتطلبات الصحة و السلامة المتعلقة بمعيار الأداء 2.

خلص مكتب المحقق إلى أن إشراف مؤسسة التمويل الدولية على قضية العامل المصاب كان كافيًا . أجرت مؤسسة التمويل الدولية استفسارات مع الشركة و راجعت تقرير التحقيق الداخلي للشركة لضمان توثيق المشكلة بشكل مناسب وتحديد الإجراءات التصحيحية. في سياق شكوى مكتب المحقق بشأن هذه المسألة ، كان من الممارسات الجيدة لمؤسسة التمويل الدولية أن تناقش الحادث مع العامل المتضرر أثناء زيارات الإشراف على الموقع.

#### *الإشراف على محجر الرمال و حادث الوفاة*

أثناء استثمار مؤسسة التمويل الدولية ، وفي وقت الوفاة ، كان لدى شركة بني سويف للأسمنت عقد إيجار لجزء من محجر الرمال يقع على بعد 35 كيلومترًا من مصنع الأسمنت الخاص بها. وقالت الشركة لمكتب المحقق إن الموقع عبارة عن مساحة شاسعة من الأرض حيث تمتلك شركات مختلفة امتيازات للتنقيب عن المواد الخام من أجزاء مختلفة من الموقع. و لم يتم

<sup>66</sup> وثائق الصحة والسلامة المهنية للشركة المقدمة أثناء زيارة التحقيق التي قام بها مكتب المحقق.

ترسيم حدود لكل شركة عن الأخرى. استخدمت شركة بني سويف للأسمنت مقالاً لتنفيذ أنشطة المحاجر ، وكان مطلوباً من المقاول اتباع سياسات وإجراءات الصحة والسلامة المهنية الخاصة بالشركة. نظراً لأن المحجر كان موقع عمل الشركة ، فقد طُلب من شركة بني سويف للأسمنت تطبيق معايير الأداء لمؤسسة التمويل الدولية و إرشادات الصحة والسلامة المهنية في هذه العملية.

لا تسجل وثائق الإشراف الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية أي زيارات ميدانية لمحجر الرمال.<sup>67</sup> أشار تقرير زيارة موقع مؤسسة التمويل الدولية لعام 2014 إلى أن مؤسسة التمويل الدولية ناقشت مع الشركة أنشطة المحاجر. فيما يتعلق بمحجر الرمال ، أشارت مؤسسة التمويل الدولية إلى أنها بدأت دراسة إعادة تأهيل المحجر ولكن تم تأجيل استكمالها بسبب المخاوف الأمنية في المنطقة. يذكر تقرير مؤسسة التمويل الدولية أيضاً أن الضغط البشري ، الناجم عن تدفق البدو والنشاط الزراعي ، كان يؤثر على عمليات الشركة. لم تسجل مخاوف محددة بشأن ممارسات الصحة والسلامة المهنية في عمليات محجر الرمال في شركة بني سويف للأسمنت.

توقفت الشركة عن استخدام محاجر الرمال عام 2018.

وقع الحادث في يناير 2017 وعلمت مؤسسة التمويل الدولية به بعد تقديم شكوى إلى مكتب المحقق بعد شهر. في أبريل 2017 ، اتصلت مؤسسة التمويل الدولية بالشركة ، وطلبت مزيداً من المعلومات حول الوفاة. قالت شركة بني سويف للأسمنت إن الحادث لم يكن مرتبطاً بأنشطة المحاجر ولا بأي من مقاوليها. وأبلغت مؤسسة التمويل الدولية أنه تم إجراء تحقيق وأن تقرير الشرطة أكد نتائجه.

ناقش مكتب المحقق حالة الوفاة مع شركة بني سويف للأسمنت أثناء زيارته لموقع التحقيق. وذكر تقرير الشركة عن الحادث أن قسمها الخاص بمحجر الرمال لم يكن يعمل في اليوم الذي حدثت فيه الوفاة. ومع ذلك ، أشارت الشركة إلى أنه تم الاتصال بمدير أمن المصنع لشركة بني سويف للأسمنت، إلى جانب ممثلي الشركات الأخرى العاملة في المنطقة ، من قبل السكان المحليين الذين يحرسون موقع المحجر وقت وقوع الحادث. وذكرت الشركة أن العلم بالخبر جاء قرابة منتصف الليل وأن مدير الأمن الخاص بالمصنع ذهب إلى الموقع في أقرب وقت ممكن. عندما وصل ، تم تطويق المنطقة بأكملها من قبل الشرطة ولم يتمكن مدير الأمن من فحص الجزء الخاص بالشركة في موقع المحجر. ومع ذلك ، كان هناك قصص متضاربة متعددة حول كيفية مكان وقوع الحادث. وأكدت شركة بني سويف للأسمنت لمكتب المحقق أن الشرطة أكدت أن الحادث لم يكن مرتبطاً بجزء الشركة في الموقع. في أعقاب الحادث ، أجرت شركة بني سويف للأسمنت مراجعة لسلامة الموقع ومنذ ذلك الحين أوقفت عملياتها في محجر الرمال.

لا يقدم مكتب المحقق أي استنتاجات حول الحقائق الأساسية للوفاة في محجر الرمال في يناير 2017.

يرى مكتب المحقق أن إشراف مؤسسة التمويل الدولية لم يوفر تأكيداً على امتثال الشركة لمتطلبات الصحة والسلامة المهنية في محجر الرمال الذي استأجرته لعملياتها (سياسة الاستدامة 11 و 26). على وجه التحديد ، فيما يتعلق بكل من العمليات العامة لشركة بني سويف للأسمنت في محجر الرمال وحادث الوفاة ، لم يجد مكتب المحقق أدلة على أن مؤسسة التمويل الدولية أكدت لنفسها على امتثال الشركة للفقرة 16 من معايير الأداء 2. يتطلب ذلك من الشركة "تزويد العمال ببيئة عمل آمنة وصحية ، مع مراعاة المخاطر الكامنة في قطاعها الخاص وفئات معينة من المخاطر في مناطق عمل العميل". لم توثق مؤسسة التمويل الدولية زيارة إلى محجر الرمال ولم توثق أي مراجعة مناسبة لأداء الشركة في مجال الصحة والسلامة المهنية باستمرار في المحجر. بالنظر إلى طبيعة الموقع ، كان هناك ما يبرر إجراء تقييم لمراجعة تنفيذ إجراءات السلامة ذات

<sup>67</sup> ذكر موظفو مؤسسة التمويل الدولية لمكتب المحقق أن موظفي مؤسسة التمويل الدولية قاموا بزيارة لمحجر الرمال في عام 2014 ، ومع ذلك ، لم يتم توثيق ذلك في تقرير إشراف مؤسسة التمويل الدولية.

الصلة لتوفير ضمان امتثال الشركة لمتطلبات الصحة والسلامة المهنية الخاصة بمؤسسة التمويل الدولية. حصل مكتب المحقق على مزيد من المعلومات التفصيلية حول محجر الرمال وحادثه يناير 2017 عندما طرح أسئلة محددة أثناء زيارة التحقيق. يرى مكتب المحقق أن مسؤوليات الإشراف على مؤسسة التمويل الدولية تتطلب أن تسعى للحصول على شرح أكثر اكتمالاً للوضع وتفاصيل الحادث لتأكيد امتثال شركة بني سويف للأسمنت لمتطلبات الصحة والسلامة المهنية.

#### 4. الاستنتاج العام

نظر تحقيق الامتثال لمكتب المحقق في تطبيق مؤسسة التمويل الدولية لمعايير الأداء فيما يتعلق بمخاوف المشتكين بشأن شركة بني سويف للأسمنت ، وهي شركة تابعة لمجموعة شركة تيتان للأسمنت - أحد عملاء مؤسسة التمويل الدولية من 2010 إلى 2021. تضمنت الشكاوى ثلاثة مجالات: برامج التقليل (تقليل العمالة) في 2002-2003 و 2016-2017 ، وممارسات الأمان والسلامة المهنية في مصنع أسمنت بني سويف التابع لمجموعة شركة تيتان للأسمنت. يحدد تقرير التحقيق هذا الثغرات في مراجعة مؤسسة التمويل الدولية قبل الاستثمار والإشراف عليها فيما يتعلق بالقضايا التي أثارها المشتكون - وجميعهم عمال سابقون.

**برنامج التقليل 2002-2003:** بالنظر إلى تأثير مئات من العمال ، وأن القضايا القانونية كانت جارية أثناء المراجعة السابقة للاستثمار التي أجرتها مؤسسة التمويل الدولية ، يرى مكتب المحقق أن هذه المسألة كان ينبغي اعتبارها "أثرًا تاريخيًا مهمًا" للمشروع بموجب الفقرة 13 من سياسة الاستدامة. لم تكن مؤسسة التمويل الدولية ملتزمة بهذا المطلب لأنها لم تعترف صراحة بالنزاعات حول برنامج تقليل النفقات ، ولم تقم بإجراء التقييم اللازم لهذه المشكلة ولم تعمل مع شركة الاسكندرية للتنمية المحدودة لتحديد تدابير العلاج الممكنة. علاوة على ذلك ، أثناء الإشراف على استثمارها في مجموعة شركة تيتان للأسمنت، لم تعالج مؤسسة التمويل الدولية المخاوف المستمرة التي أثارها الأشخاص المتأثرون ببرنامج التقليل كقضية بيئية واجتماعية. و من خلال الاحتجاجات في منشأة الشركة والقضايا القانونية المستمرة ، كانت هذه القضية حية خلال فترة إشراف مؤسسة التمويل الدولية على الاستثمار. يرى مكتب المحقق أن هذا التفاعل يجعل مؤسسة التمويل الدولية غير متمثلة لمتطلبات سياسة الاستدامة (الفقرتان 11 و 26) لمراقبة امتثال الشركات العميلة للقوانين البيئية والاجتماعية المحلية.

**برنامج التقليل 2016-2017:** خلص مكتب المحقق إلى أن مؤسسة التمويل الدولية على تواصل بالشركة و تابعت معها عدة مرات فيما يتعلق بفصل سبعة عمال في 2016-2017. ومع ذلك ، في حالة عدم الحصول على خطة التقليل ومراجعتها ، فإن إجراءات مؤسسة التمويل الدولية لا تفي بمعيار الإشراف على سياسة الاستدامة (الفقرة 26) لتوفير ضمان بأن إجراءات الشركة تمتثل لمتطلبات تخفيض النفقات في معايير الأداء 2006 ، الفقرة 12). وخلص مكتب المحقق إلى أن الأدلة المتوفرة تشير إلى الضرر الذي لحق بهؤلاء المشتكين.

**الصحة والسلامة المهنية:** وجد مكتب المحقق أن إشراف مؤسسة التمويل الدولية على شركة بني سويف للأسمنت لضمان استيفاء الشركة لمتطلبات الصحة والسلامة المهنية ذات الصلة بموجب معيار الأداء رقم 2 الفقرة 16 كانت كافية بشكل عام. كان إشراف مؤسسة التمويل الدولية على حادثه الإصابة في المصنع كافيًا.

فيما يتعلق بمخاوف الصحة والسلامة المهنية بشأن محجر الرمال ، وجد مكتب المحقق أن إشراف مؤسسة التمويل الدولية لم يوفر تأكيدًا على امتثال شركة بني سويف للأسمنت لمتطلبات الصحة والسلامة المهنية في جزء المحجر الذي استأجرته لعملياتها (سياسة الاستدامة 11 و 26). لا يعلق مكتب المحقق على أو يتوصل إلى استنتاجات فيما يتعلق بالحقائق الأساسية للوفاة التي حدثت في يناير 2017.

من المهم التركيز على الدروس المستفادة من هذا التحقيق ، لا سيما فيما يتعلق ببرامج التقليل الواسع والمثيرة للجدل منذ فترة طويلة. للمضي قدماً ، من المرجح أن تستمر مؤسسة التمويل الدولية في لعب دور حاسم في مجموعة من الصناعات كثيفة الاستهلاك للطاقة والتي قد يكون تقليل النفقات فيها عاملاً بارزاً كجزء من التحول الاقتصادي. وقد يتكرر وضع مشابه لموضوع هذا التحقيق في مصر والأسواق الأخرى التي تعمل فيها مؤسسة التمويل الدولية.

بينما يشير مكتب المحقق إلى أن مؤسسة التمويل الدولية لم تعد مالكا للأسهم في مجموعة شركة تيتان مصر للأسمنت، وبالتالي لم تعد لديها الحقوق لاتخاذ إجراءات مباشرة ، يعتقد مكتب المحقق أن هناك ميزة في استخدام مؤسسة التمويل الدولية لمساعدتها الحميدة للمشاركة مباشرة مع الشركة في نتائج الامتثال وتوصيات هذا التقرير. بالإضافة إلى ذلك ، قد تكون هناك فرص لمؤسسة التمويل الدولية للانخراط مع منظمات العمل ذات الصلة للمساعدة في ضمان قدرتها على تحديد ممارسات تقليل النفقات داخل الدولة. على وجه الخصوص ، يمكن لمؤسسة التمويل الدولية الاستفادة من الدعم في فهم الحالة الحالية والمستقبلية للقرارات القضائية والإدارية ذات الصلة في مصر ، ومدى ارتباطها بمتطلبات منظمة العمل الدولية و معايير الأداء 2.

## التوصيات

يقدم مكتب المحقق التوصيات التالية إلى مؤسسة التمويل الدولية للنظر فيها عند تطوير خطة عمل الإدارة الخاصة بها استجابة لهذا التحقيق. عند تقديم هذه التوصيات ، يدرك مكتب المحقق حقيقة أن مؤسسة التمويل الدولية قد خرجت من تداخلها مع شركة بني سويف للأسمنت في فبراير 2021. ويوصي مكتب المحقق مؤسسة التمويل الدولية بما يلي:

- تشجيع الحوار المستمر بين الأطراف المعنية لحل القضايا القائمة المتعلقة ببرنامج التقليل في 2002-2003 وفقدان الوظائف.
- تحديد ومتابعة خيارات العمل مع تيتان مصر للأسمنت لمراجعة شكاوى المشتكين والتعامل معها بشأن برنامج التقليل 2016-2017 ، وتحديد الثغرات في عملية التنفيذ المتعلقة بمتطلبات معيار الأداء 2. إذا حصل العمال المتأثرين بهذه العملية على مزايا أقل تفضيلاً مما تتوقعه معايير الأداء ، فينبغي على مؤسسة التمويل الدولية اقتراح إجراءات علاجية على تيتان مصر للأسمنت.
- التعامل مع منظمات العمل المختصة ذات الخبرة في قانون العمل المصري من أجل دعم الاستثمارات الجارية والجديدة في مصر. والتركيز على فهم وتشجيع ممارسات التخفيض المناسبة بين قطاعات الصناعة ، وعلى فهم الوضع الحالي للثوانين البيئية و الاجتماعية الوطنية ، وتنفيذه ، ودرجة توافقها مع معايير أداء 2 ، و كيف يمكن معالجة هذه الثغرات اينما وجدت.

رداً على هذا التحقيق ، يتعين على مؤسسة التمويل الدولية اتباع سياسة مكتب المحقق والترتيبات الانتقالية لمكتب المحقق. على وجه التحديد ، يتعين على مؤسسة التمويل الدولية تقديم تقرير إداري إلى مجلس الإدارة يوضح الإجراءات المقترحة استجابة لنتائج مكتب المحقق أو استجابة مؤسسة التمويل الدولية المنطقية للنتائج التي لا تستطيع معالجتها.

## الملحق "أ": نتائج الامتثال الخاصة بمكتب المحقق

### برنامج تقليص النفقات (2002-2003)

بالنظر إلى عدد العمال المتأثرين ببرنامج تقليص النفقات 2002-2003 والقضايا القانونية الجارية في وقت مراجعة مؤسسة التمويل الدولية السابقة للاستثمار ، يرى مكتب المحقق أن مؤسسة التمويل الدولية كان ينبغي أن تعتبر هذه المسألة "تأثيرًا تاريخيًا مهمًا" للمشروع بموجب الفقرة 13 من سياسة الاستدامة الخاصة بها. بموجب هذا التصنيف ، كان يتعين على مؤسسة التمويل الدولية إجراء تقييم للمشكلة والعمل مع شركة تيتان مصر لتحديد تدابير العلاج الممكنة. لم يكن عدم اهتمام مؤسسة التمويل الدولية ببرنامج تقليص النفقات للفترة 2002-2003 متوافقًا مع هذا المطلب. خلال فترة الإشراف على استثمار مؤسسة التمويل الدولية ، وجد مكتب المحقق أن مؤسسة التمويل الدولية لم تعالج المخاوف التي أثارها الأشخاص المتأثرون ببرنامج التقليص 2002-2003. ومع ذلك ، كانت هذه مسألة بيئية واجتماعية كان ينبغي على مؤسسة التمويل الدولية مراقبتها وفقًا لسياسة الاستدامة الخاصة بها (الفقرتان 11 و 26).

### برنامج تقليص النفقات (2016-2017)

خلص مكتب المحقق إلى أن مؤسسة التمويل الدولية كانت على تواصل بالشركة و تابعت عدة مرات فيما يتعلق بفصل سبعة عمال في 2016-2017. ومع ذلك ، من خلال عدم الحصول ومراجعة خطة التقليص الخاصة بشركة بني سويف للأسمنت ، فإن إجراءات مؤسسة التمويل الدولية لم تتناسب مع معايير الإشراف على سياسة الاستدامة (الفقرة 26) للتأكد بأن إجراءات الشركة تمتثل لمتطلبات معيار الأداء رقم 2 (2006 ، الفقرة 12) .

### الصحة والسلامة المهنية:

فيما يتعلق بمصنع الأسمنت في بني سويف ، يرى مكتب المحقق أن الإشراف العام لمؤسسة التمويل الدولية على امتثال الشركة لمتطلبات الصحة والسلامة المهنية ذات الصلة بموجب معايير الأداء 2 الفقرة 16 كان متسقًا مع سياسة الاستدامة. يتطلب معايير الأداء 2 من الشركة "تزويد العمال ببيئة عمل آمنة وصحية ، مع مراعاة المخاطر الكامنة في قطاعها الخاص وفئات معينة من المخاطر في مناطق عمل العميل".

كان إشراف مؤسسة التمويل الدولية على حادثة الإصابة في المصنع كافيًا. ومع ذلك ، في سياق الشكوى المقدمة لمكتب المحقق بشأن هذه المسألة ، كان من الممارسات الجيدة أن تناقش مؤسسة التمويل الدولية الحدث مع العامل المتضرر أثناء زيارات الإشراف على الموقع. يخلص مكتب المحقق إلى أن الأدلة المتاحة لا تدعم استنتاجًا مفاده أن إجراءات الشركة فيما يتعلق بحادث الإصابة كان عدم امتثال واضح لمتطلبات الصحة والسلامة المهنية لمعايير الأداء 2.

فيما يتعلق بمحجر الرمال ، يرى مكتب المحقق أن إشراف مؤسسة التمويل الدولية لم يوفر ضمانًا لامتثال شركة بني سويف للأسمنت لمتطلبات الصحة والسلامة المهنية في محجر الرمال الذي استأجرته الشركة لعملياتها (سياسة الاستدامة 11 و 26). بينما تؤكد مؤسسة التمويل الدولية أنها زارت محجر الرمال في عام 2014 ، لم توثق مؤسسة التمويل الدولية أبدًا هذه الزيارة ، ولا المراجعات خلال الزيارات اللاحقة ، ولا إجراء مراجعة كافية لأداء الشركة في مجال الصحة والسلامة المهنية في محجر الرمال. لا يقدم مكتب المحقق أي تعليق أو يتوصل إلى استنتاجات بشأن الحقائق الأساسية للوفاة التي حدثت في يناير 2017.

## الملحق ب: توصيات مكتب المحقق

يوصي مكتب المحقق مؤسسة التمويل الدولية بما يلي:

- تشجيع الحوار المستمر بين الأطراف المعنية لحل القضايا العالقة المتعلقة ببرنامح التقليل في 2002-2003 و ما ترتب عليه من فقدان الوظائف.
- تحديد ومتابعة خيارات العمل مع شركة تيتان مصر للأسمنت لمراجعة شكاوى المشتكين والتعامل معها بشأن برنامج التقليل 2016-2017 ، وتحديد الثغرات في عملية التنفيذ المتعلقة بمتطلبات معيار الأداء 2. إذا حصل العمال المتأثرون بهذه العملية على مزايا أقل تفضيلاً مما يتوقعه معيار الأداء ، فينبغي على مؤسسة التمويل الدولية اقتراح إجراءات تصحيحية لشركة تيتان مصر.
- التعامل مع منظمات العمل المختصة ذات الخبرة في قانون العمل المصري من أجل دعم الاستثمارات الجارية والجديدة في مصر. التركيز على فهم وتشجيع الممارسات الصحيحة المتعلقة بتخفيض النفقات بين قطاعات الصناعة ، وعلى فهم الوضع الحالي للقوانين البيئية والاجتماعية ، وتنفيذه ، ودرجة توافق معيار الأداء 2 مع هذا القانون ، و كيف يمكن معالجة هذه الثغرات أينما وجدت.